الأمم المتحدة

CEDAW/C/DEN/Q/7/Add.1

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

Distr.: General
11 May 2009
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الفريق العامل لما قبل الدورة
الدورة الرابعة والأربعون
٢٠ تموز/يوليه – ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٩

ردود على قائمة القضايا والأسئلة المطروحة فيما يتصل بالنظر في التقرير الدوري السابع

الدانمرك*

* صدر هذا التقرير دون تحرير رسمي.

09-33366 (A)

نيسان/أبريل ٢٠٠٩

تعليقات الدانمرك على قائمة القضايا والأسئلة الواردة في تقرير الفريق العامل لما قبل الدورة الرابعة والأربعين للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ٢٠ تموز/يوليه – ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٩، CEDAW/C/DEN/Q/7

قضايا وأسئلة عامة

الرد على السؤال ١:

وُضِع التقرير الدوري السابع للدانمرك بنهج شامل لجميع الحكومة اشتركت فيه الوزارات والمؤسسات الرسمية ذات الصلة. وقُدم التقرير إلى لجنة الشؤون القانونية في البرلمان الدانمركي، وسيقدَّم التقرير عن دراسته إلى البرلمان أيضا. وهناك تعاون وثيق مع المنظمات غير الحكومية وقد علَّقت هذه المنظمات على التقرير النهائي. وتُرفَق تعليقاتُها بالتقرير، بناء على طلبها. وقد نُشر التقرير وهو يتاح في موقعيْ وزارة الخارجية ووزارة الرعاية الاجتماعية والمساواة بين الجنسين على شبكة الإنترنت.

غرينلاند

تم التصديق باسم غرينلاند على الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري، راجع صكوك التصديق الدانمركية. وقد أجاز برلمان غرينلاند القانون رقم ٥ المؤرخ ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٨ بشأن قانون مجلس المساواة في المركز والقانون رقم ٧ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ بشأن المساواة بين المرأة والرجل.

وقد أعدت حكومة الحكم الذاتي الداخلي في غرينلاند التقرير الوارد في التذييل ألف ووافقت عليه وتم تعميمه على مجلس غرينلاند للمساواة في المركز وجانبيْ الصناعة. وسيقدَّم التقرير إلى برلمان غرينلاند بعد عرضه على اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

جزر فارو

أعدت حكومة جزر فارو التقرير الوارد في التذييل باء، بمدخلات أولية ساهمت بها وزارة التجارة والصناعة، ووزارة الخارجية، ووزارة الصحة والشؤون الاجتماعية، ووزارة الثقافة والتعليم.

وبناء على هذا يأتي التقرير نتيجة جهود مشتركة بذلتها حكومة جزر فارو. ورغم اشتراك وزارات عديدة في العملية، لم تعتمد الحكومة التقرير رسميا، على سبيل المثال في اجتماعات وزارية، ولم يُعرض على برلمان جزر فارو.

وقد نُشر التقرير على نطاق واسع فور تقديمه وحظي بعد ذلك باهتمام عام مجدَّدا نظرا لصدور بيان صحفي بشأن معلومات خاصة بالبلد على وجه التحديد قدمتها لجنة المساواة بين الجنسين، وهي مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في جزر فارو، إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

وعلاوة على ذلك، تقوم حاليا وزارة خارجية جزر فارو التي أُنشئت حديثا، بوضع إجراءات إبلاغ رسمية عن معاهدات حقوق الإنسان. ومن الأرجح أن تتضمن هذه الإجراءات تقديم تقارير حقوق الإنسان إلزاميا إلى برلمان جزر فارو. وفضلا عن ذلك، تعتزم وزارة خارجية جزر فارو توسيع نطاق صفحتها على شبكة الإنترنت (www.mfa.fo) كي تشمل قسما عن حقوق الإنسان يمكن الحصول فيه على جميع التقارير المقدَّمة إلى هيئات رصد حقوق الإنسان.

وفي حين لم تشترك المنظمات غير الحكومية اشتراكا مباشرا في إعداد التقرير، سعت حكومة جزر فارو باستمرار إلى تيسير وتشجيع مشاركتها في عملية الإبلاغ. وعلى سبيل المثال، اشتركت حكومة جزر فارو اشتراكا مكثَّفا في مساعدة لجنة المساواة بين الجنسين، التي يتضمن مجلسها أعضاء من منظمات غير حكومية لحقوق الإنسان في جزر فارو، في تجميع وتقديم معلومات ذات أهمية شديدة تخص البلد إلى اللجنة.

وتعتزم حكومة جزر فارو مواصلة تعزيز دور المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في إعداد التقارير وفي عملية الإبلاغ ككل.

الإطار الدستوري والتشريعي والمؤسسي

الرد على السؤال ٢:

فيما يتعلق بإدماج اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في القانون الدانمركي، يجدر بالملاحظة أن الحكومة الدانمركية تأخذ الالتزامات الدولية للدانمرك مأخذ الجد. والرسالة التي أعلنتها الحكومة واضحة وهي: يجب احترام الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي تم التصديق عليها.

وكما ذُكر في التقرير الدوري السادس للدانمرك المقدَّم إلى اللجنة في عام ٢٠٠١، أوصت ''لجنة الإدماج'' بعدم إدماج اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في القانون المحلي. وقد أحاطت الحكومة علما بهذه التوصية وقررت عدم إدماج الاتفاقية. ويقوم هذا القرار على عدة اعتبارات.

أولا، أن الاتفاقية مصدر للقانون ذو أهمية في الدانمرك في الواقع. ويمكن الاحتجاج أمام المحاكم الدانمركية وغيرها من السلطات التي تطبِّق القانون بالاتفاقيات التي لم تنفّذ على وجه التحديد بسبب التحقق من اتساق المعايير بل ويُحتجّ بها بالفعل أمام هذه المحاكم والسلطات التي تقوم بتطبيقها. وبناء على ذلك لن يكون إدماج الاتفاقية سوى عمل رمزي ولن يغيِّر شيئا في الواقع.

ثانيا، أن الاتفاقية نفسها لا تفرض أي التزامات على الدول بإدماج الاتفاقية في القانون المحلي. ومن الواضح أن الاتفاقية تُلزم الدول بكفالة إنفاذ أحكام الاتفاقية إنفاذا كاملا، إلا أن هناك سبلا أخرى لكفالة إنفاذها على هذا النحو غير إدماجها.

وعند التصديق على الاتفاقية وبعد ذلك أيضا، اتخذت الحكومة خطوات – كما يشار إليه فيما بعد في الرد على هذا السؤال – لكفالة توافق القانون والممارسة في الدانمرك مع الاتفاقية، على سبيل المثال عند صياغة تشريعات. ومن ثم، ترى الحكومة أنه حتى على الرغم من أن الاتفاقية لم تُدرج في القانون الدانمركي، فإن الدانمرك تحترم أحكام الاتفاقية احتراما كاملا.

وعلاوة على ذلك، تفحص وزارة العدل جميع مشاريع التشريعات قبل تقديم مشروع قانون إلى البرلمان. ويجري، مثلا، فحص ما إذا كان مشروع القانون يمتثل للدستور الدانمركي وقانون الاتحاد الأوروبي وغير ذلك من القواعد والمبادئ العامة، وتُدرس العلاقة باتفاقيات دولية عامة بشأن حقوق الإنسان بقدر ما قد تتطلبه الظروف. وتُذكر اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، في دليل بشأن وضع التشريعات أصدرته وزارة العدل، كإحدى الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي يجب مراعاتها أثناء وضع التشريعات.

وفي الختام: تحترم الدانمرك الاتفاقية وأحكامها احتراما كاملا، ومسألة إدماج الاتفاقية – كما بُيِّن – ليست مسألة تتعلق بالامتثال للاتفاقية أو عدم الامتثال لها، وإنما هي مسألة اختيار الطرق الكفيلة بتنفيذها.

وقد احتُج بالاتفاقية أمام المحكمة العليا الدانمركية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ في قضية تمييز ضد امرأتين أُصيبتا بمرض أثناء إجازة أمومة – كما ذُكر أيضا في المعلومات التكميلية التي قُدمت للجنة في أيار/مايو ٢٠٠٦ فيما يتصل بدراسة التقرير الدوري السادس للدانمرك.

وقد حصلت المرأتان على استحقاقات مرض حُسبت – وفقا لقاعدة تتعلق باستحقاقات المرض – على أساس الدخل قبل بدء المرض مباشرة. وفي القضيتين المعنيتين –

تألف هذا الدخل من استحقاقات تم الحصول عليها أثناء إجازة أمومة. وكانت استحقاقات المرض تُحسب في السابق على أساس الأجور قبل الإجازة، مما يؤدي إلى الحصول على استحقاقات أعلى أثناء الإجازة المرضية.

وزعمت المدّعيتان أن القاعدة المتعلقة باستحقاقات المرض تشكل تمييزا غير مباشر ضد المرأة لأن المرأة هي التي تحصل على إجازة أمومة أو والدية بصورة رئيسية.

وقد خلصت المحكمة العليا إلى أن المبدأ الأساسي هو أن تُحسب الاستحقاقات على أساس الدخل قبل بدء المرض مباشرة وأن هذا المبدأ الأساسي لا يشكل تمييزا ضد الأشخاص الذين يصيبهم مرض أثناء إجازة الأمومة أو الوالدية.

وخلصت المحكمة العليا إلى أن القاعدة المتعلقة باستحقاقات المرض لا تتعارض مع حظر التمييز غير المباشر بسبب الجنس الوارد في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

الرد على السؤال ٣:

غرينلاند

صدَّقت الدانمرك باسم غرينلاند على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولها الاختياري، ومن ثم دخلت حيِّز النفاذ في غرينلاند من يوم تصديق حكومة الدانمرك عليها.

وتتولى حكومة الحكم الذاتي الداخلي في غرينلاند السلطة التشريعية والإدارية معا في مجال المساواة بين المرأة والرجل. ووفقا لقانون الحكم الذاتي الداخلي في غرينلاند، راجع المادة ٢ في التذييل ألف، يعني هذا أن لسلطات الحكم الذاتي الداخلي في غرينلاند سلطة إنفاذ الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري في تشريعات غرينلاند وتتحمل الالتزام بذلك.

وتنفَّذ الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري في القانون رقم ٥ المؤرخ ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٨ بشأن مجلس غرينلاند للمساواة في المركز، والقانون رقم ٧ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ بشأن المساواة بين المرأة والرجل، إلى جانب تشريعات أخرى. وفيما يتعلق بتقديم التقارير عن غرينلاند بموجب معاهدات حقوق الإنسان التي صدَّقت عليها الدانمرك، اتفقت حكومة غرينلاند والحكومة الدانمركية على أن تقوم حكومة غرينلاند بصياغة الأجزاء المتعلقة بالمجالات الخاضعة لسلطة الحكم الذاتي الداخلي في غرينلاند وتتولى الحكومة الدانمركية صياغة الأجزاء المتعلقة بالمجالات الخاضعة لسلطة الحكومة الدانمركية، ومن ثم إعداد تقرير مشترك عن غرينلاند.

جزر فارو

صدقت حكومة الدانمرك على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في ٢١ نيسان/أبريل ١٩٨٣ وصدَّقت على بروتوكولها الاختياري في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٠. وقد تم التصديق على الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري دون تقديم تحفظ إقليمي بالنسبة إلى جزر فارو، ومن ثم دخل كلاهما حيز النفاذ في جزر فارو اعتبارا من تاريخ تصديق حكومة الدانمرك عليهما، راجع CEDAW/C/DEN/7.

وتتولى حكومة جزر فارو كلا من المسؤولية التشريعية والإدارية في المسائل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، وبناء على ذلك تلتزم بكفالة الوفاء بجميع الحقوق المعرَب عنها في الاتفاقية والبروتوكول الاختياري.

وقد نُفذت الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري من خلال اعتماد القرار البرلماني المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٨٧ بشأن بدء نفاذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بالنسبة إلى جزر فارو، والقانون رقم ٥٢ المؤرخ ٣ أيار/مايو ١٩٩٤ بشأن المساواة بين الجنسين مع تشريعات أخرى، راجع CEDAW/C/DEN/6 و CEDAW/C/DEN/7.

وقد زادت سلطات جزر فارو، بالتعاون مع الوزارات الدانمركية ذات الصلة، كثيرا من مشاركتها في عملية الإبلاغ في السنوات الأخيرة. ويتمثل هذا في قيام سلطات جزر فارو بإعداد مساهمات متميزة وكثيرة في معظم التقارير الدورية عن حقوق الإنسان التي قدمتها مملكة الدانمرك، على سبيل المثال CCPR/C/DNK/5 و CEDAW/C/DEN/6، فضلا عن مساهمات مقبلة في التقارير المتعلقة باتفاقية حقوق الطفل، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

الرد على السؤال ٤:

يتولى وزير الرعاية الاجتماعية والمساواة بين الجنسين، وهو أيضا الوزير المنسِّق لشؤون الإعاقة، المسؤولية عن الأنشطة العامة التي تقوم بها الحكومة في ميدان المساواة بين الجنسين وينسق أعمال المساواة بين الجنسين التي تضطلع بها وزارات أخرى. وتعني استراتيجية التعميم (وهي جزء من القانون) أنه يوجد الآن من حيث المبدأ ١٩ وزيرا للمساواة بين الجنسين، يتحمل كل منهم المسؤولية عن إدماج المنظورات المتعلقة بنوع الجنس والمساواة في جميع السياسات والأنشطة الداخلة في ميدان اختصاصهم.

ويتولى وزير المساواة بين الجنسين المسؤولية عن تنفيذ استراتيجية التعميم، ليس فقط فيما يتصل بوزارات أخرى وإنما أيضا في وحدات أخرى من الإدارة العامة. وبالتوازي مع استراتيجية التعميم، يقوم الوزير، في عملية مزدوجة، بإرساء قواعد ومبادئ توجيهية لتدابير خاصة لأنشطة ومبادرات المساواة بين الجنسين لتعزيز المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص.

ويضع كل وزير كل سنة تقريرا يشمل الإنجازات التي تحققت في السنة السابقة في ميدان المساواة بين الجنسين ومنظورا وخطة عمل بشأن المساواة بين الجنسين. ويقدَّم كل من التقرير وخطة العمل إلى البرلمان الدانمركي وهما يحددان أولويات الحكومة في العمل فيما يتعلق بالمساواة في السنة التالية. وتحدد خطة العمل لعام ٢٠٠٩ أهدافا طويلة الأجل حتى عام ٢٠١٥. وبالإضافة إلى ذلك، تلتزم السلطات والوزارات المحلية بتقديم تقرير كل عامين إلى وزير المساواة بين الجنسين بشأن المسائل المتصلة بنوع الجنس فضلا عن إحصاءات نوع الجنس. وعلى أساس هذه التقارير الجوهرية، يُصدر الوزير علنا استعراضا عاما للعمل في مجال المساواة بين الجنسين في جميع السلطات العامة.

إدارة المساواة بين الجنسين

أنشئت إدارة المساواة بين الجنسين تحت إشراف وزير المساواة بين الجنسين وهي تشكل أمانة للوزير. وتتحمل الإدارة المسؤولية عن مبادرات الحكومة بشأن المساواة بين الجنسين عن طريق تنسيق سياسات الحكومة وتطويرها وتنفيذها وتسدي المشورة للوزير والبرلمان بشأن المسائل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين.

وتشمل مهمتها ما يلي: إعداد تشريعات وقواعد إدارية بشأن المساواة بين الجنسين، وتنسيق تدابير المساواة بين الجنسين التي تتخذها سلطات عامة كعنصر من عناصر استراتيجية التعميم، وإعداد التقرير السنوي عن المساواة بين الجنسين للبرلمان، وتنفيذ منظور وخطة عمل الوزير، ورصد التطور في التكوين الجنساني لبعض اللجان والمجالس المدرجة في قانون المساواة بين الجنسين، والتمثيل في عدد من المحافل الدولية.

وزير الرعاية الاجتماعية

أصبح وزير العمل هو وزير المساواة بين الجنسين أيضا اعتبارا من ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٩. وحتى ذلك الحين كان وزير الرعاية الاجتماعية هو وزير المساواة بين الجنسين أيضا. وبناء على ذلك تشكل المساواة وتكافؤ الفرص بالطبع جزءا من العمل في إدارة وزير الشؤون الاجتماعية التي تشمل كبار السن والأطفال والشباب، والفئات المهمَّشة، والإسكان، والداخلية والمجتمع المدني/الأسرة. وتتولى إدارة الوزارة أيضا المسؤولية عن تنسيق أنشطة الحكومة الدانمركية في ميدان الإعاقة. وعلاوة على ذلك، تتحمل الإدارة المسؤولية

عن اقتراح لجنة الجماعات الأوروبية بصدد توجيهات المجلس بشأن تنفيذ مبدأ المساواة في المعاملة بين الأشخاص بصرف النظر عن الدين أو المعتقد أو الإعاقة أو السن أو التوجه الجنسي. وتتعاون الوزارة، بصورة يومية، مع إدارة المساواة بين الجنسين لكفالة أن تكون إدارة الوزارة مثلا يُحتذى في أعمال تعميم مراعاة الاعتبارات الجنسانية والعمل كواجهة لهذه الأعمال.

التعاون مع غرينلاند وجزر فارو

تقوم إدارة المساواة بين الجنسين بالتعاون والتنسيق مع الزملاء في غرينلاند وجزر فارو كلما اقتضى الأمر ذلك. ويجري التعاون على هذا النحو ثنائيا وعن طريق المجلس الوزاري لبلدان الشمال الأوروبي.

الرد على السؤال ٥:

قانون مجلس المساواة في المعاملة

دخل قانون مجلس المساواة في المعاملة حيِّز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. ويحِل مجلس المساواة في المعاملة محل مجلس المساواة بين الجنسين ويتولى ذات الاختصاصات.

ويقدم مجلس المساواة في المعاملة مساعدات مستقلة لضحايا التمييز في متابعتهم لشكاواهم بشأن التمييز عن طريق ما يلي:

مجلس المساواة في المعاملة سلطة إدارية ذات اختصاصات قضائية. وهو هيئة مستقلة ومن ثم لا يتقيد بتعليمات من سلطات أو هيئات أخرى فيما يتعلق بتناول قضايا منفردة وصنع القرار.

ويتكون المجلس من رئيس ونائبين للرئيس وتسعة أعضاء آخرين. ويجب أن يكون الرئيس ونائبا الرئيس قضاة محترفين ويعينهما رئيس المحكمة. ويجب تمثيل الجنسيْن في رئاسة المجلس. وكان مجلس المساواة بين الجنسين هو النموذج الذي اتُّبع لتشكيل مجلس المساواة في المعاملة.

وتتمثل المهام الرئيسية للمجلس في اتخاذ قرارات بشأن شكاوى بوصفه السلطة الإدارية العليا للشكاوى الإدارية في القضايا التي تندرج في إطار تشريعات مناهضة التمييز، وضمان الحماية القانونية للمواطنين عن طريق تنسيق الممارسات على الصعيد الوطني، أي كفالة البت في القضايا المتماثلة بقرارات متماثلة، بغض النظر عن المكان الذي يعيش فيه المواطن في الدانمرك.

وينظر المجلس في الشكاوى المتعلقة بالتمييز على أساس نوع الجنس أو العنصر أو اللون أو الدين أو المعتقدات أو الآراء السياسية أو التوجه الجنسي أو السن أو الإعاقة أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو العرقي.

وقد يقدم أي مواطن شكوى إلى مجلس المساواة في المعاملة، وتقدَّم الشكوى مجانا. وقد تُطبَّق شروط خاصة على أعضاء نقابات. فقد يقومون مع نقاباتهم برفع قضيتهم إلى محاكم سوق العمل. وتساعد النقابات أعضاءها في الشكاوى المتعلقة بالتمييز بسبب نوع الجنس في سوق العمل. وكثيرا ما ترفع النقابات قضايا إلى محكمة باسم أعضائها. وقد يمنح المجلس تعويضا ويُبطل أحكاما بقدر ما يُنص عليه في القوانين والاتفاقات الجماعية.

وبمجرد أن يُصدر المجلس حكما في شكوى، تُحيط الأمانة الأطراف علما بإمكانية رفع المسألة إلى المحاكم. وحيثما لا تُراعى القرارات التي يتخذها المجلس والتسويات التي تقررت بمساعدة المجلس، يجب أن يحيل المجلس، بناء على طلب مقدم الشكوى وبالنيابة عنه، المسألة إلى المحاكم عن طريق المستشار القانوني للحكومة الدانمركية.

ويتناول مجلس المساواة بين الجنسين ٣٠ قضية في المتوسط كل عام. وقد جهز مجلس المساواة في المعاملة الجديد ١٠ قضايا حتى الآن.

المشاركة السياسية للمرأة في صنع القرارات

الرد على السؤال ٦:

تُقر حكومة الدانمرك بأنه ما زالت هناك مشكلة فيما يتعلق بانخفاض نسبة النساء في الحكم المحلي. ومن أجل تشجيع المزيد من النساء على المشاركة في السياسة المحلية، وزع وزير المساواة بين الجنسين كراسة تتضمن مشورات حسنة وأمثلة على الممارسات الحميدة على الأفرع المحلية لجميع الأحزاب السياسية. وبالإضافة إلى ذلك، عقدت الحكومة مؤتمرا معنيا باليوم الدولي للمرأة، ٨ آذار/مارس ٢٠٠٩، بشأن موضوع واحد هو: كيفية تشجيع المزيد من النساء على التقدم للترشيح في الحكومة المحلية وكيفية العمل على انتخابهن.

وقد أُجريت مناقشات مع نساء يتقدمن كمرشحات لشغل مناصب في الحكومة المحلية بشأن دوافعهن لالتماس انتخابهن والحواجز التي تعيَّن عليهن التغلب عليها من أجل ترشيحهن. وجرت أيضا مداولات بشأن إمكانية اتخاذ الأحزاب السياسية، بما في ذلك الرابطات الحزبية المحلية، إجراءات لتشجيع المزيد من النساء على التقدم كمرشحات في انتخابات الحكومة المحلية.

وذكرت الوزيرة الدانمركية للمساواة بين الجنسين، في المؤتمر، أنها ستدعم إنشاء شبكة للنساء اللاتي لديهن اهتمام بالسياسة المحلية. والهدف من الشبكة هو حث النساء الناشطات سياسيا على التقدم للانتخاب كمستشارات في الحكومة المحلية ومساعدة المرأة في التغلب على العقبات التي تعترض سبيل ترشيحها وانتخابها. وشددت الوزيرة على ضرورة زيادة معرفة العقبات التي تعترض سبيل انتخاب المرأة وطُرق إزالتها.

مكافآت لتعيين أستاذات جامعيات والمزيد من الباحثات

بذلت الجامعات الدانمركية على مدى العامين الماضيين جهدا كبيرا لخلق مزيد من التنوع فيما بين الباحثين والإدارة. وعلى سبيل المثال، أُعفيت جامعة كوبنهاغن من القواعد الواردة في القانون المتعلق بالمساواة في المعاملة بين المرأة والرجل، وتبذل كل من جامعة آرهوس وجامعة جنوب الدانمرك جهدا لتعيين المزيد من النساء في مناصب البحث وإدارة البحوث.

ويتيح هذا الإعفاء لجامعة كوبنهاغن فرصة مكافأتها بزيادة وظائف الأساتذة إذا عيَّنت الكليات أستاذات جامعيات. وعلاوة على ذلك، تستطيع الجامعة بسبب هذا الإعفاء تقديم مِنح دولية خاصة تخصص لمجالات يزيد فيها عدد الرجال كثيرا عن عدد النساء. وأخيرا، يتيح هذا الإعفاء للجامعة فرصة بدء برنامج لتطوير المهارات وبرنامج للإرشاد المتبادَل فيما بين المحاضِرات.

وفي عام ٢٠٠٨، وقَّعت إدارتا جامعة جنوب الدانمرك وجامعة آرهوس ميثاقا لزيادة عدد النساء في الإدارة. ويشكل الميثاق بداية بذل جهود لدعم المساواة في الحقوق في الجامعة. والهدف العام للميثاق بالنسبة للجامعتين هو زيادة عدد النساء في إدارة البحوث، أي داخل المناصب البحثية العليا – وخاصة في وظائف المحاضرين والأساتذة.

وفي عام ٢٠٠٨، بدأت فرقة عمل في جامعة آرهوس، تتكون من باحثين وموظفي الموارد البشرية ومدير الجامعة، العمل في وضع تدخلات محددة لزيادة عدد النساء في الإدارة. وستُنجز أغلبية هذه التدخلات في عام ٢٠٠٩. ومما يتسم بأهمية خاصة بينها ما يلي:

- مشروع للإرشاد: سيتاح مرشد لشباب الباحثين (من الرجال والنساء).
- سياسة التوظيف: عند تقييم بيان السيرة الشخصية للباحثين، يجري التركيز على الإنتاجية بالمعنى الأوسع وليس على عدد الورقات المنشورة/المطبوعات. وعلاوة على ذلك، يجب أن تتضمن لجان التعيين نساء بين أعضائها.
- يجب تشكيل مجالس الجامعات وهيئاتها ولجانها بحيث تمثَّل فيها المرأة تمثيلا عادلا.

وخلال الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠٠٩، من المقرر أن يقوم العميدان بصياغة سياسات للمساواة في الحقوق للكليات التابعة لهما وتحديد الهدف من جهود المساواة في الحقوق. وتنظيم الجامعة معقد، وبناء على ذلك من الأهمية الشديدة تعديل الجهود المتعلقة بالمساواة في الحقوق في كل كلية.

وفي شباط/فبراير ٢٠٠٩، عيَّنت جامعة جنوب الدانمرك خبيرا استشاريا في الشؤون الجنسانية لبدء برنامج إرشادي موجه إلى شباب الباحثات بصورة خاصة. وعلاوة على ذلك، سيضع الخبير الاستشاري مقترحا للكيفية التي يمكن بها ترقية هذه الجامعة للباحثات والنساء اللاتي لديهن مهارات في الإدارة.

وقد أنشئت شبكات للأكاديميات وطالبات درجة الدكتوراه، في جميع كليات الجامعة. وترتب هذه الشبكات اجتماعات بشأن خيارات الحياة الوظيفية، وتبدأ برامج إرشاد، وتتخذ خطوات لمبادرات فيما يتعلق بسياسات للموظفين تركز على احتياجات الموظفات. وتؤدي الباحثات أيضا دور القدوة التي تحتذي بها الطالبات.

واتخذت شبكة من الباحثات في إطار مجال العلوم الاجتماعية خطوات لإنشاء برنامج للتطور الوظيفي للباحثات في كلية العلوم الاجتماعية وكلية العلوم. ويصمَّم البرنامج لمساعدة المشتركات فيه على التركيز على أهداف التطور الوظيفي وإيجاد حلول للمشاكل التي يصادفنها في عالم البحوث.

ويرد أدناه الرد على السؤال المحدد فيما يتعلق بجزر فارو وذلك فيما يتصل بالردود على السؤال ٧.

السفيرات

حتى رغم أن المرأة الدانمركية ما زالت ممثَّلة تمثيلا ناقصا على الصعيد الدولي، من الأهمية بمكان ملاحظة الأثر الإيجابي الذي ترتب على بعض التدخلات التي أخذت بها وزارة الخارجية الدانمركية والتي تهدف إلى زيادة تمثيل المرأة في المستويات العليا، بما في ذلك على الصعيد الدولي.

وقد ازدادت نسبة السفيرات من ٣ في المائة في عام ٢٠٠٠ إلى ١٧ في المائة في عام ٢٠٠٩، وتشكِّل المرأة ٤٠ في المائة من أعلى القيادات التنفيذية في وزارة الخارجية الدانمركية (امرأتان مقابل ثلاثة رجال). وتشكل المرأة حاليا ٢٩ في المائة من الإدارة العليا بصورة عامة.

ومنذ تقديم التقرير الدوري في أيار/مايو ٢٠٠٨، انضمت وزارة الخارجية الدانمركية إلى ميثاق لزيادة عدد النساء في الإدارة (بادرت به وزارة الرعاية الاجتماعية والمساواة بين الجنسين). وتلتزم وزارة الخارجية، بالتصديق على هذا الميثاق، ببذل المزيد من الجهود الملموسة لإحلال المرأة في مناصب الإدارة. ومنذ أيار/مايو ٢٠٠٨، انضمت الوزارة أيضا إلى برنامج للقادة من النساء، تحضره ثلاث نساء في الوقت الحاضر.

ويجدر بالملاحظة أن دبلوماسية دانمركية ترأس قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في ليبريا.

الرد على السؤال ٧:

غرينلاند

فيما يلي استعراض عام لمشاركة المرأة في الحياة السياسية في غرينلاند. وفيما يلي الإحصاءات التي تمخضت عنها آخر انتخابات بلدية في عام ٢٠٠٨:

المجالس البلدية	المجموع	عدد النساء	النسبة المئوية للنساء
الأعضاء	٧٢	٢٤	٣٣,٣٣
العُمَد	٤	١	٢٥,٠٠
نواب العُمَد	٤	٢	٥٠,٠٠
الإدارة	١٦	٥	٣١,٢٥

برلمان غرينلاند

الانتخابات	المجموع	عدد النساء	النسبة المئوية للنساء
٢٠٠٥	٣١	١١	٣٣,٣

ومنذ انتخابات عام ٢٠٠٥، استقالت إحدى أعضاء البرلمان وحلّ محلّها رجل.

تنظيم الإدارة التنفيذية للحكومة المركزية

هناك حاليا ما مجموعه ٧ وزارات في غرينلاند. وهناك وزيرة واحدة – هي وزيرة الصحة والأسرة – مما يعادل نسبة ١٤,٣ في المائة.

تنظيم الوكالات والمؤسسات الوزارية

هناك ٧ إدارات في جميع الإدارة المركزية لحكومة الحكم الذاتي الداخلي في غرينلاند. ومن بين رؤساء الإدارات السبعة (نواب وزراء) هناك ٣ نساء، أي بما يمثل نسبة ٤٢,٨٥ في المائة.

وهناك ١٧ شركة مملوكة للحكومة تتضمن مجالسها ١٥ امرأة من مجموع ٨٧ عضوا، بما يعادل ١٧,٢ في المائة.

تنظيم الوكالات والمؤسسات القضائية

يندرج المجال القضائي في غرينلاند ضمن سلطة وزارة العدل في الدانمرك. والسلطات القيادية في غرينلاند هي المفوض السامي لغرينلاند، وأمين المظالم في برلمان غرينلاند، وقضاة المحاكم المحلية. والمفوض السامي لغرينلاند رجل وأمين مظالم برلمان الحكم الذاتي الداخلي في غرينلاند امرأة. ويوجد في الوقت الراهن ما مجموعه ١٠ قضاة بالمحاكم المحلية. ويوجد ٦ نساء من مجموع ١٠ قضاة، بما يعادل ٦٠ في المائة.

جزر فارو

منذ عام ٢٠٠٥، تخصص حكومة جزر فارو موارد كبيرة في محاولة لمكافحة الانخفاض المحدد لمشاركة المرأة في عملية صنع القرارات السياسية في جزر فارو، راجع المادة ٧ في التذييل باء من CEDAW/C/DEN/7 للحصول على عرض أكثر تفصيلا للتدابير التي اتُّخذت لزيادة مشاركة المرأة في صنع القرارات السياسية.

ويمكن رؤية نتيجة ملموسة لهذه الجهود في النتائج التي أسفرت عنها الانتخابات العامة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، حيث زادت نسبة النساء في برلمان جزر فارو من ٩,٤ في المائة إلى ٢١,٢ في المائة. وعلاوة على ذلك، زادت نسبة النساء في حكومة جزر فارو من صفر في المائة إلى ٣٧,٥ في المائة.

وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، وبعد تقديم تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، أُجريت انتخابات بلدية في جزر فارو. ومرة أخرى طرأ تحسُّن واضح في مشاركة النساء في عملية صنع القرارات السياسية على الصعيد المحلي. ويمكن لمس هذا التحسّن من حيث كل من عدد النساء المدرجة أسماؤهن في أوراق الاقتراع ونسبة النساء اللاتي فُزن بمقاعد في مجالس بلدية، راجع أدناه.

المجالس البلدية، ١٩٩٢-٢٠٠٨

	١٩٩٢	١٩٩٦	٢٠٠٠	٢٠٠٤	٢٠٠٨
نسبة النساء المدرجة أسماؤهن في أوراق الاقتراع	٢٠ ٪	٢٣ ٪	٣٠ ٪	٣٢ ٪	٣٩ ٪
نسبة النساء المنتخبات	١٥ ٪	١٦ ٪	٢٣ ٪	٢٣ ٪	٣١ ٪

ومن ثم، تبين نتائج الانتخابات العامة والانتخابات البلدية والمداولات العامة حدوث تغيُّر في الاتجاهات في جزر فارو فيما يتعلق بأهمية المساواة بين الجنسين في المحافل السياسية والمحافل العامة.

برلمان جزر فارو

السنة	عدد الأعضاء	عدد النساء	النسبة المئوية للنساء
٢٠٠٨	٣٣	٧	٢١,٢
٢٠٠٤	٣٢	٣	٩,٤
٢٠٠٢	٣٢	٤	١٢,٥
١٩٩٨	٣٢	٤	١٢,٥

حكومة جزر فارو

السنة	عدد الوزراء	عدد النساء	النسبة المئوية للنساء
٢٠٠٨	٨	٣	٣٧,٥
٢٠٠٤	٧	صفر	صفر
٢٠٠٢	٩	١	١١
١٩٩٨	٨	١	١٣

النساء في المناصب العليا في الخدمة المدنية

تشغل المرأة منصب المدير الأقدم في ١٩ مؤسسة من ٧٦ مؤسسة حكومية وعامة (أي بنسبة ٢٥ في المائة).

وعلاوة على ذلك، لا توجد سوى أمينة دائمة واحدة من مجموع ثماني وزارات حكومية حالية في جزر فارو (١٢,٥ في المائة). بيد أن الأمين الدائم لبرلمان جزر فارو وأمين المظالم في برلمان جزر فارو امرأتان.

وتُقيم جزر فارو بعثات دبلوماسية في كوبنهاغن وبروكسل وريكيافيك ولندن، وبعثتها في ريكيافيك هي البعثة الوحيدة التي ترأسها امرأة (٢٥ في المائة).

المرأة في المناصب العليا في السلطة القضائية

يوجد حاليا ما مجموعه ٧ قضاة ونواب قضاة، تشغل المرأة منصبيْن من هذه المناصب السبعة، أي ما يعادل ما يقرب من ٣٠ في المائة منها.

المرأة في المناصب العليا في القطاع الخاص

في الوقت الذي تشارك فيه المرأة على قدم المساواة في القطاع الخاص في جزر فارو، من الواضح أن المرأة ممثَّلة تمثيلا ناقصا في المناصب العليا. ولا تشغل المرأة منصب المسؤول التنفيذي الأول أو المدير الإداري سوى في ٢٠,١ في المائة من الشركات المسجَّلة في جزر فارو، وتشغل المرأة ١٩,٧ في المائة من مجموع المقاعد في مجالس إدارة الشركات في جزر فارو، وتشغل المرأة منصب رئيس مجلس الإدارة في ١٤,٢ في المائة من الشركات المسجَّلة في جزر فارو (الأرقام في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧).

القوالب النمطية والتعليم

الرد على السؤال ٨:

خطط العمل للتعميم

في خريف عام ٢٠٠٦، أجرت شركة رامبول للاستشارات الإدارية، وهي شركة استشارية خاصة، تقييما خارجيا لخطة العمل، وكانت النتيجة واضحة: ''لقد وضع المشروع المشترك بين الوزارات لتعميم المنظور الجنساني تعميمه على جدول الأعمال وطوَّر، في الوقت نفسه، طرقا وأدوات ذات أهمية حاسمة في جعل الكثير من الوزارات تبدأ في تنفيذ الاستراتيجية. ويجب الخلوص إلى أن المشروع المشترك بين الوزارات لتعميم المنظور الجنساني مطلب أساسي كي تحقق الوزارات تقدما في هذا المضمار''. وفي الوقت نفسه، يخلص التقرير إلى أن هناك عددا قليلا من الوزارات فقط ''على استعداد للانطلاق'' في هذا السبيل، وسيظل من الضروري تقديم المساعدة من مشروع مشترك بين الوزارات ومن إدارة المساواة بين الجنسين. ومن الاستنتاجات الأولية الأخرى في التقييم الحاجة إلى التعاون المشترك بين الوزارات للانتقال من مرحلة المشروع إلى التنفيذ الفعلي له وإدماجه في الوزارات، كما توجد ضرورة لزيادة تملُّكه لدى الإدارة.

وتتبع خطة العمل الجديدة للفترة ٢٠٠٧-٢٠١١ التوصيات الناجمة عن التقييم بحيث ستُصبح الأعمال التي يُضطلع بها في المستقبل بشأن تعميم المنظور الجنساني متباينة.

وفي حين ركزت خطة العمل الأولى في المقام الأول على وضع أدوات جديدة في مجالات التشريعات والبيانات والإحصاءات، تركز خطة العمل الجديدة للتعاون المشترك بين الوزارات على التنفيذ والإدماج والتباين والإدارة. وهناك فرق رئيسي آخر عن خطة العمل الأولى هو ضرورة أن تقوم كل وزارة، على أساس مبدأ التناسب، قدر الإمكان، بصياغة مبادرات تعميم تتضمن ما يلي:

١ - سياسة للمساواة بين الجنسين في مجالها الأساسي مع تحديد أهداف لسياسات المساواة بين الجنسين؛

٢ - أهداف محددة لتنفيذ وبناء الاختصاص في تعميم المنظور الجنساني؛

٣ - أنشطة محددة تعمِّم المنظور الجنساني.

وقد ظهرت النتائج الأولى بالفعل. ففي عام ٢٠٠٨، صاغت جميع الوزارات سياسات للمساواة بين الجنسين وفي عام ٢٠٠٩، بدأ مقرَّر دراسي للتعلُّم الإلكتروني. انظر هذه الوصلة: http://lige.dk/dkmd/index.html.

المرأة في المناطق الريفية

وهناك مثال لتعميم المنظور الجنساني من وزارة الأغذية والزراعة ومصائد الأسماك، يركز من حيث سياسات المساواة بين الجنسين على إدماج المرأة في المناطق الريفية في التخطيط والإدارة، وذلك على النحو التالي:

- ينبغي التركيز على تعزيز المساواة بين الجنسين في برنامج المقاطعات الريفية، ويجب تضمين المعلومات بشأن الجوانب الجنسانية في البرنامج.
- يجب أن يشغل عدد كبير من النساء مقاعد في محافل صنع القرارات والاستشارات الزراعية.
- وللانتفاع من الطاقة الابتكارية المولَّدة في الزراعة ومصائد الأسماك وللاحتفاظ بالعاملين في هذين القطاعين، تكرِّس وزارة الأغذية عملها في مجال سياساتها لتقليل الفصل بين الجنسين في هذين القطاعين.

الرد على السؤال ٩:

التعليم الابتدائي والثانوي

تشمل أهداف قانون المدارس الابتدائية والإعدادية النصَّ على أن المدارس مسؤولة عن ''إعداد الطلاب للمشاركة، بتشاطر المسؤولية وحقوقهم والتزاماتهم، في مجتمع يقوم على

أساس الحرية والديمقراطية. وبناء على ذلك فإن أساس التعليم والحياة اليومية في المدرسة هو الحرية الفكرية والمساواة والديمقراطية''.

وبالإضافة إلى هذا، يُنَص في الأهداف الملزِمة للتدريس في التعليم الابتدائي والثانوي على ضرورة أن يتعلم الطلاب، مثلا، ''التفكير في أهمية حقوقهم والتزاماتهم وحقوق والتزامات الآخرين في مجتمع ديمقراطي''، ''والتفكير في آثار الآراء النمطية المقولبة لديهم ولدى الآخرين على مختلف الفئات'' و ''تقديم أمثلة من المنظمات والاتفاقيات الدولية التي أصبحت الدانمرك طرفا فيها ومناقشة أدوار الأمم المتحدة ومنظمة حلف شمال الأطلسي في الصراعات والتعاون في العالم''.

وبالإضافة إلى الأهداف الملزِمة، تُشرف وزارة التعليم على إعداد منهاج دراسي رئيسي، يكون استخدامه اختياريا ويمكن الاستعاضة عنه بمنهاج دراسي تختاره المدارس. ووفقا للمنهاج الدراسي الوزاري، يعيِّن الطلاب أوجه تماثل واختلاف محددة حسب نوع الجنس في أدوار الجنسين في بيئة المدرسة والأسرة والمجتمع، ويدرسون ويناقشون أدوار الجنسين والقوالب النمطية في مختلف الثقافات وفي الأجيال وفي وسائط الإعلام، ويقارنون ويشكلون رأيا فيما يتعلق بطرق السلوك البديلة للفرد والمجتمعات، ويكتسبون فهما للتنوع الثقافي.

وعلاوة على ذلك من أهداف التعليم الرئيسية في قانون المدارس الابتدائية والإعدادية، أن التدريس يخلق تفهُّما لبلدان وثقافات أخرى، وتتطلب الأهداف الملزِمة لمواضيع عديدة أن يتعلم الأطفال الحياة اليومية ومعايير الثقافات الأخرى، وتحوُّل الثقافات والقيم التي تشكل أساس الأديان المختلفة.

ويجري حاليا تنقيح هذه الأهداف ولكن يُستبقى التركيز على ثقافة وقيم ومعايير ثقافات تختلف عن ثقافة الأغلبية العرقية في الدانمرك.

وتتمتع البلديات والمدارس والمدرسون في الدانمرك باستقلال ذاتي كبير في اختيار المناهج الدراسية والمواد التعليمية وطرق التدريس إلا أنه يجب تحقيق الأهداف العامة. وتُدرك حكومة الدانمرك الحاجة إلى مواصلة تعزيز الكفاءات متعددة الثقافات لدى المدرسين لكفالة التفاهم الثقافي فيما بين الطلاب واحترام قيم ومعايير جماعات الأقلية، وينعكس هذا في أحدث تنقيح لبرامج تدريب المدرسين.

التعليم والتدريب المهني

يؤدي التعليم والتدريب المهني دورا هاما في تحقيق هدف سياسي عام هو كفالة إدماج المهاجرين في المجتمع الدانمركي.

وينظَّم نظام التعليم والتدريب المهني لحفز الشباب بصرف النظر عن خلفياتهم العرقية على التدريب للعمل فيما بعد في القطاع العام والقطاع الخاص. ويتيح التعليم والتدريب المهني مجموعة متنوعة من البرامج تُسهم، بالإضافة إلى التدريب على مهنة، في تنمية اهتمام الشباب بالمشاركة بنشاط في مجتمع ديمقراطي وقدرتهم على القيام بذلك.

ونظام التعليم والتدريب المهني الدانمركي نظام شامل للجميع، يكفل إدماج المهاجرين وبطاء التعلُّم، ومن ثم يسهم في التماسك والتلاحم الاجتماعي. وفي هذا الشأن، يشكل النظام عنصرا هاما في الإدماج والسياسات الاجتماعية، ويُكفل تنفيذه في المناهج الدراسية في مختلف كليات التدريب.

وما زال الشباب والشابات يختارون خيارات تعليمية مقولبة حسب نوع الجنس، وينطبق هذا على الطلاب من أصل دانمركي وعلى الطلاب من خلفيات عرقية أخرى. وفي نظام التعليم والتدريب المهني، هناك بعض المجالات مثل الرفاه والرعاية الصحية تجتذب نساء في معظمها، في حين يهيمن الرجال على التشييد والصناعة والتجارة والتكنولوجيا والاتصالات والميكانيكا.

ومن أجل تفصيل خيارات التعليم مقسَّمة حسب الجنس، قامت وزارة التعليم الدانمركية مع ذلك بما يلي:

- حددت مجموعة من الأدوار النموذجية من أجل تعزيز خيارات التعليم والتدريب المهني غير المحددة حسب نوع الجنس.
- كفلت تعلُّم جميع المدرسين ومستشاري التوجيه تقسيم خيارات التعليم على أساس نوع الجنس.
- عممت مراعاة الاعتبارات الجنسانية في التعليم بشأن الاشتغال بالأعمال الحرة لتشجيع المزيد من الفتيات على الاشتغال بالأعمال الحرة.

طلاب الجامعة

فيما بين عام ٢٠٠٢ وعام ٢٠٠٦، بدأ ما يقرب من ٠٠٠ ٨٧ طالب دراساتهم للحصول على درجة البكالوريوس في جامعات دانمركية، وقد ارتفع عدد الطلاب المقبولين عموما على مدى هذه الفترة. وكما يبين الشكل ألف ألف، ارتفع مجموع المقبولين في عام

٢٠٠٦ بالمقارنة مع عام ٢٠٠٢ لكلا الجنسين وللمجموعات العرقية. ويأتي هذا على الرغم من تناقص حجم الفئة العمرية ذات الصلة (من ١٩ إلى ٢٣ عاما) فيما بين عام ٢٠٠١ وعام ٢٠٠٥ (إحصاءات الدانمرك).

الشكل ألف ألف[(١)]- أعداد الطلاب المقبولين في الجامعات (مستوى البكالوريوس)، مقسَّمين حسب نوع الجنس والأصل العرقي. ٢٠٠٢-٢٠٠٦.

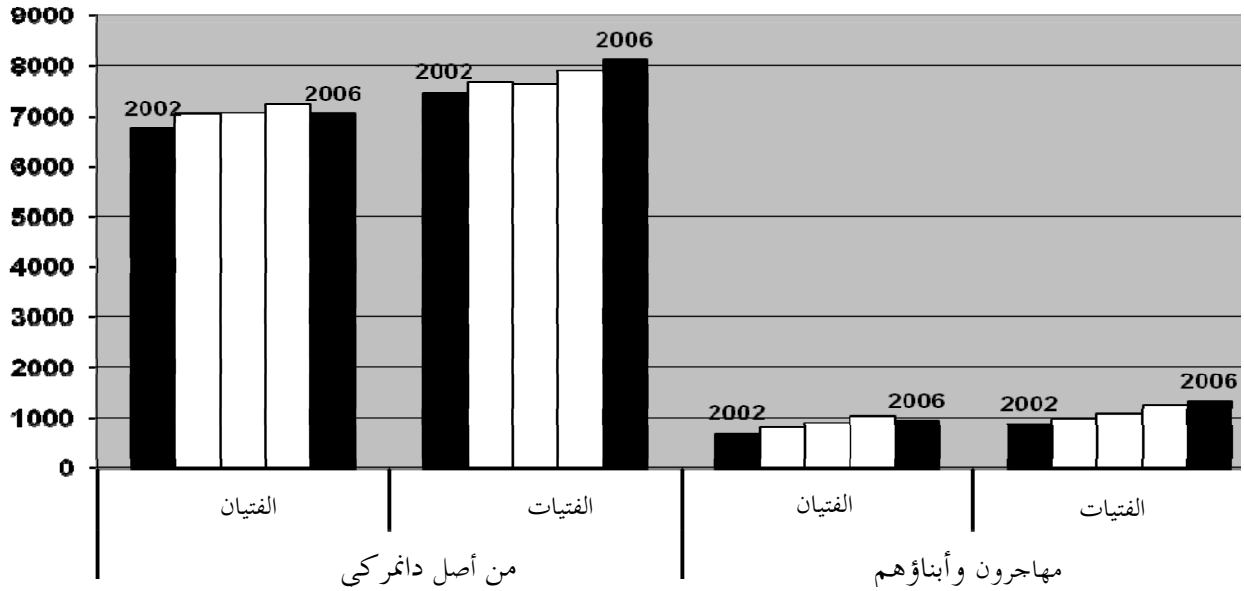

يبين الشكل ألف ألف أن الجزء الأكبر بكثير من الطلاب المقبولين يتكوَّن من طلاب من أصل دانمركي. ويبين الشكل أيضا أن عدد الفتيات من أصل عرقي دانمركي أكثر من عدد الفتيان بالأرقام المطلقة، وأن الاتجاه نحو زيادة عدد المقبولين من عام ٢٠٠٢ إلى عام ٢٠٠٦ أكبر إلى حد ما بالنسبة للفتيات عما هو للفتيان. ويشمل هذا الاتجاه جميع المجموعات العرقية. بيد أنه يجدر بالملاحظة أيضا أن السكان في الدانمرك متجانسون عرقيا وأن العدد الفعلي للشباب من أصل غير دانمركي محدود. وبناء على ذلك يبين الشكل أن عدد الطلاب المقبولين يعكس العدد الصغير نسبيا من المهاجرين وأبنائهم في الدانمرك.

الشكل باء باء - عدد الطلاب المقبولين في الجامعات (مستوى البكالوريوس) مقسَّمين حسب الكليات ونوع الجنس. بالنسبة المئوية. ٢٠٠٢-٢٠٠٦.

(١) يُسجَّل ٤٠٠ ٣ شخص تقريبا على أنهم ''غير محددين'' ومن ثم لم يُدرجوا في الشكل ألف ألف - ومن الأرجح تصنيف الشطر الأعظم من هذه الفئة كمهاجرين وأبنائهم.

من أصل دانمركي

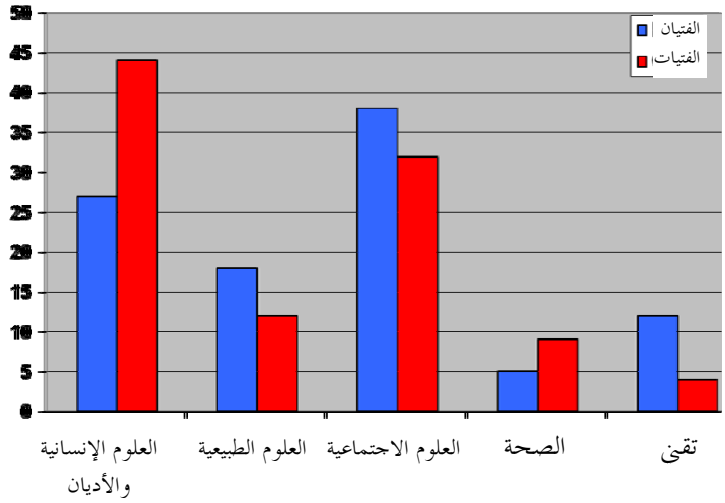

مهاجرون وأبناؤهم

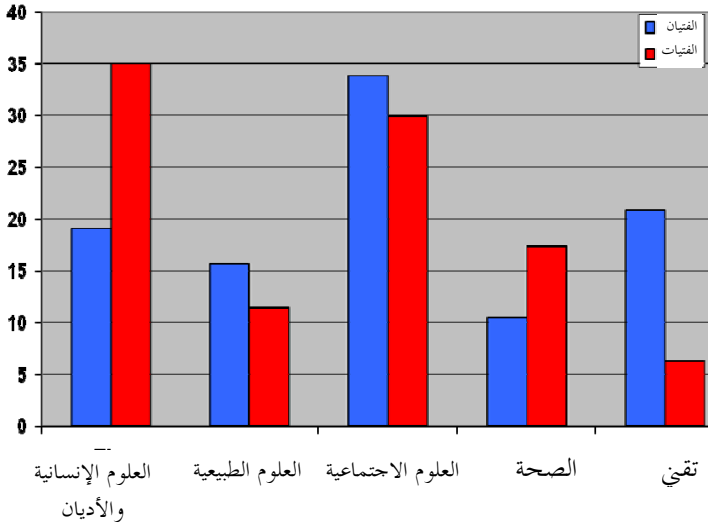

المصدر: إحصاءات الدانمرك

ويبين الشكل باء التوزيع عبر الكليات مقسَّما حسب نوع الجنس والأصل العرقي. وأهم فرق هو الفجوة بين الجنسين في العلوم الإنسانية (بما في ذلك الآداب والأديان) والصحة والعلوم التقنية. إذ إن عدد الفتيات اللاتي يخترن العلوم الإنسانية والعلوم الصحية ضعف عدد الفتيان تقريبا الذين يختارونها والعكس صحيح بالنسبة للعلوم التقنية. كما يفضل عدد من الفتيان أكبر من الفتيات العلوم الطبيعية والاجتماعية. وتشمل هذه الفروق جميع أفراد الفئتين العرقيتين.

الرد على السؤال ١٠:

كي يستكمل المزيد من الشباب برنامجا للتعليم والتدريب المهني، بدأت وزارة التعليم الدانمركية ما يلي:

- مشروعا يسمى ''قافلة الثبات على المسار'' بالتعاون الوثيق مع وزارة شؤون اللاجئين والهجرة والإدماج في الدانمرك ومع كليات تدريب مهني مختارة. ويركز المشروع على كيفية الإبقاء على الشباب ذوي الخلفية المهاجرة بصفة خاصة على المسار التعليمي عن طريق حوار التوعية.
- حملة وطنية للتجارب المهنية بالتعاون مع مؤسسة التجارة والصناعة. ويكفل هذا إمكانية حصول الشباب على خدمة متدرِّب، وهي شرط مسبق لالتحاقهم ببرنامج للتعليم والتدريب المهني.

البغاء والاتجار بالأشخاص

الرد على السؤال ١١:

يذكر التقرير عن الحالة من آذار/مارس ٢٠٠٨ بشأن تنفيذ استراتيجية أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ لتعزيز العمل الشرطي ضد المجرمين الذين يسيطرون على البغاء، أن تنفيذها في عام ٢٠٠٧ تكلل بالنجاح. وسيصدر تقرير عن عام ٢٠٠٨ في ربيع عام ٢٠٠٩.

وفي عام ٢٠٠٧، تم التركيز على تنفيذ ترتيب تنظيمي للعمل، ووضع خرائط لبيئة البغاء، والسيطرة المنتظمة على هذه البيئة، والمساعدة المقدمة من الشرطة الوطنية لمراكز الشرطة المحلية.

وتحدد الاستراتيجية الخطوط العريضة التي تفيد بأن مراكز الشرطة المحلية ستكون قد عيَّنت بحلول عام ٢٠٠٧ قادة اتصال مسؤولين عن تنسيق العمل لمكافحة البغاء في مختلف المقاطعات، بما في ذلك التعاون مع السلطات والمؤسسات المحلية والمنظمات غير الحكومية والشرطة الوطنية. وقد تم إنجاز ذلك. وقد أحيطت الشرطة الوطنية علما بكيفية تنظيم العمل والأشخاص الذين تم تعيينهم للاتصال.

وقد وفَّر تنفيذ الاستراتيجية للشرطة رؤية شاملة لبيئة البغاء. وقد أُحيلت المعلومات التي قامت مراكز الشرطة المحلية بجمعها إلى المركز الوطني لدعم تحقيقات الشرطة كجزء من خطة رصد الشرطة المنتظم. وقد استخدم المركز هذه المعلومات لإعداد تحليلات استراتيجية وتنفيذية على الصعيد الوطني، وتُعَدّ، بالتعاون مع مراكز الشرطة المحلية، إحاطات عن خطوات محددة في التحقيقات ضد المجرمين الذين يسيطرون على البغاء.

وفضلا عن ذلك، وضعت الشرطة الوطنية، بالتعاون مع مدير النيابة العامة، دليلا محظور التداول. ويتضمن الدليل، على سبيل المثال، عرضا مفصلا لاعتبارات التحقيق فيما يتصل بالقضايا ضد المجرمين الذين يقفون وراء البغاء.

وتقدم الشرطة الوطنية أيضا المساعدة لمراكز الشرطة المحلية في تنسيق إجراءات الشرطة في جميع مراكز الشرطة المحلية وفيما يتصل بشركاء التعاون الدولي.

وكجزء من تنفيذ هذه الاستراتيجية، تقوم مراكز الشرطة المحلية، بالتعاون مع الشرطة الوطنية والسلطات والمؤسسات المحلية/الاجتماعية، بأعمال توعية منتظمة وتوسِّع نطاق السيطرة المنتظمة على بيئة البغاء.

وأنشأت الشرطة الوطنية فريقا يتكون من ممثلي السلطات الاجتماعية والخدمات الصحية وسلطات الهجرة والمركز الدانمركي لمكافحة الاتجار بالأشخاص ومنظمات غير حكومية وسلطات الضرائب والشرطة الوطنية. ويشكل هذا الفريق الإطار لإجراء حوار منتظم بين الشرطة والسلطات والمنظمات الأخرى وغيرها. ويناقش الفريق أيضا كيفية تطوير التعاون في هذا المضمار والاستفادة منه على النحو الأمثل.

وفي عام ٢٠٠٧، وُجِّهت اتهامات في ٢٣ قضية بشأن الاتجار بالأشخاص، مما يمثل زيادة بالمقارنة مع عام ٢٠٠٦، ووجِّه ٣٣ اتهاما في قضايا تتعلق بتيسير البغاء وما إلى غير ذلك.

وفي عام ٢٠٠٨، تكثَّف تنفيذ الاستراتيجية مع التركيز على إجراء تحقيقات استباقية وموجهة ضد المجرمين الذين يسيطرون على البغاء.

وكما ذُكر في التقرير الدوري السابع، تقوم الاستراتيجية على ١٠ نقاط رئيسية. وتتضمن مقاضاة المجرمين الذين يقفون وراء البغاء، وهي إحدى هذه النقاط، أيضا مقاضاة القوادين والمتّجرين بالأشخاص.

وتشكل إعادة تأهيل ضحايا الاتجار بالأشخاص جزءا من خطة عمل الحكومة لمكافحة الاتجار بالبشر. وبناء على ذلك، يجب أن تكفل الشرطة أيضا إحاطة النساء اللائي يصادَفن في دوائر البغاء، علما ببرامج إعادة التأهيل الاجتماعي. كما يجب أن تساعد الشرطة النساء، عند الطلب، في الاتصال بالسلطات والمنظمات ذات الصلة.

وإذا أُلقي القبض على امرأة، تقوم الشرطة تلقائيا بالاتصال بالسلطة أو المنظمة الاجتماعية ذات الصلة، التي تصل بعدئذ إلى مركز الشرطة وتعرض برامج دعم ذات صلة.

وتسعى الشرطة، قدر الإمكان، إلى تواجد ممثلين للسلطات و/أو المنظمات ذات الصلة أثناء اتخاذ الشرطة إجراءات مخططة.

ومن أجل تعزيز وتيسير التعاون بين الشرطة والسلطات والمنظمات الاجتماعية، تعيِّن الشرطة الوطنية إخصائيا في علم الإنسان الاجتماعي وذلك بالاتفاق مع وزارة الرعاية والمساواة بين الجنسين.

الرد على السؤال ١٢:

كناتج عام لمشروع ''حياة جديدة''، أُنشئ مركز الاختصاص الوطني المعني بمكافحة البغاء في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ وأنشئت ثلاثة أفرع إقليمية في آرهوس وأودينسي وكوبنهاغن. ويعمل في الأفرع الإقليمية موظفون ميدانيون وفريق تدريب مقره في المدن الثلاث.

أنشطة بناء الجسور

أُقيم عدد من الشبكات الرسمية وغير الرسمية بين السلطات المحلية والإدارة المحلية نتيجة للتعاون الوثيق مع الأفرع الإقليمية ومركز الاختصاص المعني بمكافحة البغاء وهي تسدي المشورة في المقام الأول بشأن كيفية تقديم الرعاية والدعم للبغايا.

والإخصائي الميداني شخصية رئيسية في اتصال البغايا بالسلطات والمؤسسات، وتقديم الإرشاد والمشورة. ويساعد الإخصائي الميداني البغايا في شرح وضعه أو وضعها للسلطات والمساعدة في ''ترجمة'' طريقة عمل النظام.

وعلاوة على ذلك يسدي الإخصائي الميداني المشورة للسلطات/الإخصائيين الاجتماعيين بشأن النتائج المترتبة على البغاء وعواقب العمل في هذه المهنة، مما يزيد من فهم الموظفين المسؤولين عن الحالة للبغاء. وقد أدى اتباع هذا الإجراء إلى جعل الدانمرك أقرب من بلوغ هدف تحقيق قيام سلطة محلية منفردة بدراسة الحالة الإفرادية دراسة شاملة وكفؤة.

وفي الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٨، قامت السلطات المحلية/المرشدون الاجتماعيون ببناء جسور للبغايا، بما في ذلك عقد اجتماعات في مراكز اجتماعية ومراكز العمل ومراكز الأطفال والشباب. وتم ترتيب عقد ما مجموعه ١٦٨ مقابلةً/اجتماعا، ركزت في المقام الأول على المسائل الاجتماعية والصحية ومسائل العمل. وهدفَ الشطر الرئيسي من أنشطة إقامة الجسور إلى مساندة المرأة كي تترك البغاء و/أو تحسِّن ظروفها الاجتماعية والصحية. وشمل عدد من الاجتماعات إدارة الجمارك والضرائب الدانمركية وركز على تسجيل الإيرادات من البغاء وأنواع أخرى من المساعدة تهدف إلى إضفاء الطابع القانوني على إيرادات المرأة من البغاء؛ وشملت اجتماعات أخرى مراكز عمل ونقابات.

وفي عام ٢٠٠٨، حضر مركز الاختصاص المعني بمكافحة البغاء ٣٨ مقابلة مع مراكز عمل و ٢٦ مقابلة مع إدارة الجمارك والضرائب الدانمركية.

ومن الاجتماعات المتصلة بالصحة، شمل عدد متزايد المستشفيات: ٢٦ في عام ٢٠٠٧ و ٥٤ في عام ٢٠٠٨. وركزت اجتماعات أخرى على علاج إصابات ناجمة عن اعتداءات واشترك في العديد منها فريق شبكة البجعات ومنظمة ''العُش'' غير الحكومية في كوبنهاغن وأودينسي وآلبورغ.

دور التدليك والبغايا

فحص مركز الاختصاص المعني بمكافحة البغاء ٩٦ بلدية من ٩٨ بلدية في الدانمرك للبحث عن دور التدليك. وتم تحديد وجود دور تدليك في ٦٠ بلدية من مجموع ٩٦ بلدية ولم يتم العثور على أيٍّ منها في ٣٦ بلدية.

وسجل الإخصائيون الميدانيون ١ ٣٤٠ اتصالا بدور تدليك في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٨. ويتألف هذا الرقم من اتصالات فردية ومتكررة وزيارات لم تتكلل بالنجاح. وشملت هذه الزيارات ٤٠١ دار تدليك. وتُقدِّر الإحصاءات التي جمّعها المجلس الوطني للخدمات الاجتماعية مجموع عدد دور التدليك في الدانمرك بما لا يقل عن ٨٠٠ دار.

وعلاوة على ذلك، أجرى الإخصائيون الميدانيون ١ ٠٣٥ مقابلة مع ما مجموعه ٣٢٧ من البغايا في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٨. وقد ركزت المقابلات على المشاكل المتعلقة بالبغاء وعلى الحالة الاجتماعية والعقلية للبغايا. وأجرت اثنتان وسبعون في المائة من البغايا مقابلة واحدة فقط مع مركز الاختصاص المعني بمكافحة البغاء. وأجرت إحدى عشرة في المائة منهن مقابلتين معه، في حين أجرت بقية البغايا ما يتراوح ما بين ثلاث مقابلات و ٤٢ مقابلة معه.

وخلص تقييم أجراه مركز الاختصاص المعني بمكافحة البغاء من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ إلى أنه نتيجة للأعمال الميدانية، تشعر البغايا بالارتياح لمعرفتهن بتوفُّر المساعدة لهن إن احتجن إليها. وعلاوة على ذلك، خلص التقييم إلى ضرورة أن يجري التركيز في المستقبل على الأنشطة التي تستند إلى أدلة ومنهجية مناسبة.

ويستطيع مركز الاختصاص المعني بمكافحة البغاء أن يقدم مساعدة نفسية للبغايا السابقات من أجل الحيلولة دون عودتهن إلى البغاء وللمراهقين لكبح/منع السلوك المشابه للبغاء. وقد مُنحت مساعدة نفسية للحصول على ١١ جلسة لما مجموعه ٥٥ شخصا، ولكن لم تقبل أي شابة يقل عمرها عن ١٨ عاما هذا العرض. ويفترض مركز الاختصاص المعني

بمكافحة البغاء أن من أسباب ذلك اشتراط الحصول على توكيل من أحد الوالدين للحصول على المساعدة النفسية.

أنشطة التدريب التكميلي

واشترك مركز الاختصاص أيضا في أعمال وقائية، بأن قام بإعداد الترتيبات لأنشطة من بينها إعلان ٢٦ يوما ''لموضوع'' البغاء لدور سكن، ومرافق اجتماعية – تعليمية، وسلطات محلية. وتستمر الدورات الدراسية الفردية من يوم واحد إلى ثلاثة أيام. وبالإضافة إلى ذلك عقد مركز الاختصاص دورات دراسية لسبعة ملاجئ ومجموعة من موظفي السلطة المحلية ودار سكن واحدة.

وبدأ موظفو المركز أيضا في عام ٢٠٠٧ الجزء الأول من برنامج تدريب للعلاج النفسي يستمر عامين. والهدف منه هو تحسين قدرة الموظفين على إقامة العلاقات والاتصال بصراحة، مما يعزز خياراتهم في إطار العمل الاجتماعي. كما وسّع مركز الاختصاص برنامجه للتدريب التكميلي للموظفين العاملين مع الشباب المحرومين في دور السكن. وبرنامج التدريب التكميلي مجاني وموجَّه إلى مؤسسات ودور سكن وأُسَر كافلة منفردة، وإلى ما غير ذلك.

وخلال صيف عام ٢٠٠٧، تم الاتصال بعشرين سلطة محلية[٢] بصدد التدريب وقد تلقت المواد المتعلقة بذلك. وقد أسفرت الاتصالات حتى الآن عن تلقي ردود إيجابية من ست منها[٣]. وقد ردت عدة سلطات محلية إيجابيا فيما يتعلق بمواد التدريب، بيد أنها ذكرت أنها مشغولة للغاية وتفضل تأجيل الاضطلاع بهذه الأنشطة.

وقد أبرم مركز الاختصاص اتفاق شراكة مع مدينة كوبنهاغن، يشمل برنامج تدريب خاص لموظفين مختارين في المراكز الاجتماعية في كوبنهاغن ومراكز المشورة ووحدات العمل الميداني الذين يتعرضون أثناء عملهم للاتصال على مستوى معين بمراهقين أو راشدين في حالات بغاء.

ومن أجل الارتقاء بمؤهلات موظفي الإدارات الاجتماعية البلدية ودور السكن وغيرهم من الموظفين الذين لهم صلة بمجال البغاء، أعد مركز الاختصاص دليلا مهنيا هو: ''مظاهر البغاء – أدوات مهنية للمرشدين الاجتماعيين وغيرهم من الفنيين''. ومن المقرر نشر هذا الدليل في ربيع عام ٢٠٠٩.

(٢) توجد في الدانمرك ٩٨ سلطة محلية.

(٣) حيث إن البيانات المالية لعام ٢٠٠٨ لم تُتح بعد، تُستمد الأرقام التالية من بيانات عام ٢٠٠٧.

خدمات المرافقة/البغاء الخاص

في عام ٢٠٠٧، نفذ مركز الاختصاص مشروعا رائدا بشأن الاتصالات مع نساء يزاولن خدمات مرافقة وبغاء خاص، بهدف نشر الوعي بشأن مركز الاختصاص المعني بمكافحة البغاء. وتبين الخبرة الأولية المكتسبة تطابق المواضيع التي نوقشت (هاتفيا) مع النساء اللائي يعملن في دور تدليك وخدمات مرافقة وبغاء خاص بصورة عامة. لكن لا يمكن إجراء مقارنة مباشرة، حيث إن الأنشطة الموجهة إلى مهنة المرافقة كانت تهدف فقط إلى نشر الوعي بشأن مركز الاختصاص المعني بمكافحة البغاء، في حين كانت الأنشطة الموجهة إلى دور التدليك تهدف أيضا إلى إقامة علاقات شخصية مع البغايا.

وهناك مشروع رائد آخر بدأ في عام ٢٠٠٨ يركز على البغاء عن طريق شبكة الإنترنت، وجد ٥١ إعلانا وأرسل استبيانات. وكشفت هذه الدراسة المصغرة عن أن ٧٥ في المائة من ''بغايا الإنترنت'' هم بغايا ذكور يبيعون خدمات جنسية لرجال آخرين.

خطوط المساعدة الهاتفية

يقوم مركز الاختصاص المعني بمكافحة البغاء بتشغيل خطّيْن هاتفيين لتقديم المساعدة مع إغفال الأسماء، أحدهما للبغايا والثاني للعملاء. ولكل خدمة من هاتين الخدمتين الاستشاريتين الهاتفيتين رقمها الخاص ويُفتح الخطان مرتين أسبوعيا لمدة ست ساعات. ولا يستخدم خط المساعدة إلا عدد قليل من البغايا، ربما لأن البغايا نادرا ما يطلبن الحصول على المساعدة، ولكن يجب حفزهم على تلقيها. وعلى العكس من ذلك، يلتمس العملاء بنشاط مساندتهم من أجل معالجة إساءة تعرضوا لها.

وتبين الإحصاءات عن خدمات خطيْ المساعدة في عام ٢٠٠٧[٤] تلقي ''خط البغاء'' ٣٧ مكالمة (٣١ مكالمة من بغايا ومكالمة واحدة من إحدى البغايا السابقات و ٥ مكالمات من أقارب بغايا). ويبين ''خط العملاء'' ورود ما مجموعه ٢٧٤ مكالمة مسجلة.

وقد نشرت صفحة سؤال وجواب على موقع مركز الاختصاص المعني بمكافحة البغاء على شبكة الإنترنت. وفي عام ٢٠٠٧، قُدم ٢٣ سؤالا. ومنذ إنشاء الصفحة في شباط/فبراير ٢٠٠٦، قُدم ما مجموعه ٥٦ سؤالا. وقد ورد ١٢ سؤالا من بغايا و ٢٤ سؤالا من عملاء و ٩ أسئلة من أقارب بغايا أو عملاء و ١١ سؤالا من طلاب.

ومن أجل تحسين المعارف وإقامة علاقات مع مناطق البغاء التي يصعب الوصول إليها، يضطلع مركز الاختصاص حاليا بمشروع رائد ينشط فيه إخصائيون ميدانيون في غُرف

(٤) حيث إن التقرير عن الحالة في عام ٢٠٠٨ لم يُتح بعد، تعرض هذه الوثيقة ما جاء في تقرير عام ٢٠٠٧.

الدردشة. ومن أجل توفير الموارد وتوجيه الأنشطة، سيستخدم الإخصائيون الميدانيون شبكة الإنترنت على نطاق أوسع بكثير. وبالإضافة إلى الأعمال الميدانية التي يُضطلع بها عن طريق غرف الدردشة، يفكِّر مركز الاختصاص في نشر إعلانات على شبكة الإنترنت عن طريق مديري مواقعها، ودراسة الاتصالات التي تُجرى عن طريق مواقع دور التدليك على الشبكة وتوزيع رسائل إخبارية شهرية في شكل رقمي ومطبوع.

المركز الدانمركي لمكافحة الاتجار بالأشخاص

يشارك مركز الاختصاص المعني بمكافحة البغاء، بوصفه مورِّدا لمركز مكافحة الاتجار بالأشخاص (انظر أدناه للحصول على مزيد من المعلومات بشأن مركز الاتجار بالأشخاص)، في خطة العمل لمكافحة الاتجار بالبشر. وقد تم توسيع نطاق الأعمال الميدانية لتشمل النساء المتَّجر بهن والرجال الذين يزاولون البغاء، وبالشراكة مع منظمة العش الدولية[٥]، وهي منظمة غير حكومية، أنشأ مركز الاختصاص المعني بمكافحة البغاء ملتقى يجتمع فيه النساء والرجال المتَّجر بهم. وتضم الفئة المستهدفة بغايا دور التدليك وبغايا الشوارع من ضحايا الاتجار بالبشر فضلا عن البغايا الأجانب.

ويوفر مركز الاختصاص المعني بمكافحة البغاء أيضا موظفين لخط ساخن يعمل طوال ٢٤ ساعة ويمثَّل في مراكز الشرطة حينما تشن الشرطة غارة على دور التدليك.

وفي عام ٢٠٠٨، رُصِد مبلغ ٣,١ مليون كرونا دانمركية لمركز الاختصاص المعني بمكافحة البغاء لتغطية الأنشطة المتعلقة بالاتجار بالمرأة.

الرد على السؤال ١٣:

يستند العدد الأدنى للبغايا الذين وضِعت لهم خطة العمل، إلى البيانات المتاحة عن البغايا الذين يعلنون عن خدمات بغاء. وعلاوة على ذلك، تشمل الحسابات معلومات من الشرطة ومؤسسات اجتماعية ومنظمات خاصة تشترك في أعمال التوعية. وقد بدأت أعمال التوعية على شبكة الإنترنت كمشروع رائد (انظر الرد على البند ١٢). ومن المتوقع أن يُلقي هذا المشروع الضوء على عدد كبير من البغايا في الخفاء.

ولا تركز الأنشطة سوى على ''البغاء الظاهر''، أي البغاء القانوني، الذي لا يشمل مثلا البغايا المتَّجر بهن. وبدلا عن ذلك، تُشمل البغايا المتَّجر بهن بخطة العمل التي وضعتها الحكومة عام ٢٠٠٧ لمكافحة الاتجار بالبشر.

(٥) أنشئت منظمة العش الدولية لمكافحة الاتجار بالمرأة.

الرد على السؤال ١٤:

نطاق الاتجار بالبشر

من المحتمل أن تكون جميع الجماعات المستهدفة بالمساعدة، على النحو المجمل في خطة العمل الجديدة لمكافحة الاتجار بالبشر، أفرادا متَّجرا بهم في الدانمرك. وأكبر فئة منهم حتى الآن هي النساء المتَّجر بهن للعمل في البغاء. وتبين آخر الأرقام المستكملة بشأن نطاق الاتجار بالبشر من عام ٢٠٠٨ أن المنظمات الاجتماعية على اتصال بما يقرب من ٢٥٦ امرأة يُعتبر أنهن ضحايا محتملات للاتجار بالبشر. وفي عام ٢٠٠٨، ساعد المركز الدانمركي لمكافحة الاتجار بالأشخاص (يرد أدناه المزيد من المعلومات بشأن المركز) ٧٢ امرأة تم تقييمهن كضحايا أو ضحايا محتملات للاتجار بالبشر.

وفي عام ٢٠٠٨ حدد الصليب الأحمر الدانمركي ١٤ من القصّر غير المصحوبين بذويهم في الدانمرك بدلائل تشير إلى أنهم ضحايا للاتجار بالبشر. ومن مجموع الـ ١٤ شخصا، تسع منهم فتيات وخمسة صبيان: ستة من رومانيا، وثلاثة من بلغاريا، وشخص واحد من الصين وهنغاريا والجزائر وليتوانيا وغينيا، على التوالي. وتم الاتجار بمعظم القصّر غير المصحوبين بذويهم لمزاولة الجريمة.

وتذكر الشرطة الوطنية أنه قد تمت إدانة سبعة أشخاص بالاتجار بالبشر في عام ٢٠٠٨.

تشكيل المركز الدانمركي لمكافحة الاتجار بالأشخاص

أنشئ المركز الدانمركي لمكافحة الاتجار بالأشخاص رسميا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. ويدير المركز الأبعاد الاجتماعية لخطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر ٢٠٠٧-٢٠١٠، وله ثلاثة أهداف تنفيذية هي:

- تحسين المساعدات الاجتماعية المقدمة لضحايا الاتجار بالبشر؛
- تنسيق التعاون بين المنظمات الاجتماعية وغيرها من السلطات العامة؛
- جمع ونقل المعارف في ميدان الاتجار بالبشر.

ويُنظَّم المركز في إطار المجلس الوطني للخدمات الاجتماعية ويتبع إدارة المساواة بين الجنسين في وزارة الرعاية الاجتماعية والمساواة بين الجنسين الدانمركية. ويعمل بمركز مكافحة الاتجار بالأشخاص منسِّق ومستشار إحصائي اجتماعي وثلاثة مستشارين يعالجون مهام مختلفة أخرى في إطار المجالَيْن الموضوعيين للإدارة المتعلقيْن بالبغاء والاعتداءات.

وتقدَّم مجموعة متنوعة من مساعدات الدعم لضحايا الاتجار بالبشر، بما في ذلك ما يلي:

- تحديد ضحايا الاتجار بالبشر عن طريق أعمال التوعية.
- الرعاية الصحية، بما في ذلك الرعاية الطبية والنفسية والعناية بالأسنان.
- المشورة القانونية، بما في ذلك المعلومات بشأن الحقوق والفرص القانونية، فضلا عن تقديم المساعدة أثناء غارات الشرطة.
- دورات مختلفة للتدريب على المهارات.
- الإيواء لفترة تصل إلى ١٠٠ يوم في ملجأ أو مركز حماية.
- ترتيب إعادة ضحايا الاتجار بالبشر إلى الوطن بالتعاون مع منظمات في بلدان المنشأ، بما في ذلك تقديم معلومات عن الإمكانيات المتاحة في بلد المنشأ، وإعداد وثائق السفر والمرافقة أثناء السفر، والتعاون مع منظمة/منظمة غير حكومية في البلد الأم عند الوصول، والمساعدة فيما يتعلق بالإيواء والعلاج وإيجاد سبيل بديل لكسب الرزق.

وفي عام ٢٠٠٨، بدأ الاضطلاع بعدد من الأنشطة على النحو التالي:

- إنشاء مركز ''للزيارات المفاجئة'' يستهدف الأجنبيات اللاتي يزاولن البغاء.
- تدريب الطلاب في أكاديمية الشرطة الوطنية لكفالة التعرف المبكر على ضحايا الاتجار بالبشر وما إلى غير ذلك.
- زيادة الوعي وبناء القدرات فيما بين الإخصائيين الاجتماعيين في الصليب الأحمر الدانمركي وأفراد جهات الاتصال في مختلف مراكز الشرطة.
- بدء موقع جديد على شبكة الإنترنت للمركز الدانمركي لمكافحة الاتجار بالأشخاص: www.centermodmenneskehandel.dk.
- إجراء بحوث بشأن وضع الأشخاص الذين يُستقدَمون من الخارج للعمل في المنازل مقابل الإقامة المؤقتة في الدانمرك لاكتشاف ما إذا كانت هناك أي دلائل تشير إلى الاتجار بالبشر في هذا الميدان.
- الاتصال مع مختلف الشركات من أجل تقديم الدعم البديل للأفراد للبقاء في الدانمرك بصفة قانونية.

- مشروع رائد لعيادة صحية متنقلة في جنوب الدانمرك.

وإلى جانب المهام المذكورة أعلاه، يتولى مركز مكافحة الاتجار بالأشخاص المسؤولية عن تنظيم وتنسيق الأعمال الاجتماعية بصدد ضحايا الاتجار بالأشخاص. ولهذا الغرض، تُجرى اتصالات محلية وإقليمية ووطنية مع مجموعة متنوعة من مختلف المنظمات غير الحكومية والتنظيمات الاجتماعية في الدانمرك؛ مثل مركز الاختصاص المعني بمكافحة البغاء ومنظمة العش الدولية، وبرو – فيست (PRO-Vest)، والصليب الأحمر الدانمركي، ومنظمة إنقاذ الطفولة في الدانمرك. وتمول الحكومة مركز الاختصاص المعني بمكافحة البغاء، والمنظمتين الإقليميتين، منظمة العش الدولية وبرو – فيست، للقيام بأعمال التوعية في مهنة الاتجار بالجنس، بما في ذلك تحديد ضحايا الاتجار بالأشخاص وأسداء المشورة لهم وإدارة دار آمنة. ويركز الصليب الأحمر الدانمركي ومنظمة إنقاذ الطفولة على الأطفال الذين يُحتمل وقوعهم ضحايا للاتجار بالأشخاص وتجميع أرقام في هذا الميدان.

تكوين الأفرقة المرجعية الإقليمية والوطنية

وضع مركز مكافحة الاتجار بالأشخاص آلية مرجعية وطنية في عام ٢٠٠٨ تشمل فريقا مرجعيا وطنيا وستة أفرقة مرجعية إقليمية تغطي الدانمرك بأكملها. وتعمل الأفرقة كمحافل للتعاون والحوار لكفالة تبادل الخبرات الشاملة لعدة قطاعات بين المستوى الوطني والإقليمي وبين مختلف الجهات الفاعلة في هذا المجال مثل الشرطة والمنظمات الاجتماعية والسلطات وما إلى غير ذلك. ويتمثل الهدف من الآلية المرجعية، في جملة أمور أخرى، في كفالة تنفيذ المبادئ التوجيهية والإجراءات بشأن تحديد ضحايا الاتجار بالبشر.

العنف ضد المرأة

الرد على السؤال ١٥:

تُجمع البيانات للتقارير عن المؤشرات الوطنية بشأن العنف ضد المرأة، من مصادر عديدة، على سبيل المثال سجل المرضى الوطني الدانمركي، وسجل الجريمة المركزي، وسجل أسباب الوفاة، والدراسات الاستقصائية الوطنية للمقابلات الصحية.

ويتضمن سجل المرضى الوطني الدانمركي والإحصاءات الجنائية معلومات عن كل من الضحية والجاني قد توثق مدى ونطاق عنف الشركاء (العنف المنزلي) وغيره من أشكال العنف ضد المرأة. ومنذ عام ٢٠٠٠، تتضمن الدراسات الاستقصائية الوطنية للمقابلات الصحية بيانات بشأن التعرض لعنف بدني وجنسي تيسِّر إجراء تحليلات للعلاقات المتبادَلة بين العوامل الاجتماعية والمشاكل الصحية وخطر العنف. وتُنتَج هذه الإحصاءات على

أساس سنوي. وهناك مصدر رئيسي آخر للبيانات من أجل الإحصاءات الدانمركية، هو الدراسات الاستقصائية الوطنية للمقابلات الصحية في الفترة من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠٥، وسيتكرر إجراؤها في الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠ وستتضمن مرة أخرى أسئلة عن العنف ضد المرأة.

وتستند نُبذ أوصاف الضحايا والجناة بصورة رئيسية إلى ثلاثة مصادر للبيانات هي: الدراسات الاستقصائية السكانية، السجلات الوطنية (سجل الجريمة المركزي، وسجل أسباب الوفاة، وسجل المرضى الوطني) وإحصاءات من الملاجئ ومراكز ضحايا الاغتصاب ومبادرات لعلاج الجناة من الذكور.

ومن الأهمية بمكان ذِكر أن مصادر البيانات العديدة تطرح جوانب شتى للعنف ضد المرأة. وبناء على ذلك، يختلف مدى وطبيعة العنف كما تُبلغ عنهما النساء أنفسهن في الدراسات الاستقصائية للاستبيانات اختلافا كبيرا عن مدى العنف المبلَّغ للشرطة أو جهات اتصال مسجلة لدى إدارات الطوارئ. والنساء اللاتي يقمن بالاتصال بملاجئ هم بصورة رئيسية نساء تعرضن للضرب ويعانين من مشاكل اجتماعية. ونتيجة لهذه العوامل، تظهر نُبذ مختلفة للضحايا وللجناة، ويتوقف ذلك على ما إذا كان وصفهم يقوم على أساس دراسة استقصائية سكانية أو بيانات سجل أو مصادر أخرى.

ويصف أحد المؤشرات مدى انتشار العنف ضد المرأة في الوقت الحالي ويصف العلاقة بين الضحايا والجناة، وعُمر الضحايا وحالتهم الزواجية وعِرقهم وغير ذلك من العوامل الاجتماعية. وخلال عام واحد، تعرَّض حوالي ٤ في المائة من النساء البالغات لشكل ما من أشكال العنف البدني (ما يقرب من ٠٠٠ ٧٠ امرأة تتراوح أعمارهن ما بين ١٦ و ٦٤ عاما). وفي نصف هذه الحالات تقريبا كان العنف البدني معتدلا نسبيا، لكن تقع حوالي ٠٠٠ ٣٢ امرأة كل عام ضحايا لعنف بدني بالغ. وخلال فترة عام، استشارت ٠٠٠ ٦ امرأة إدارة للطوارئ بسبب إصابتهن بإصابات ناجمة عن عنف شخصي وأبلغت حوالي ٥٠٠ ٥ امرأة حالات عنف للشرطة.

وتتعرض الشابات (١٦ إلى ٢٩ عاما) لخطر العنف بما يزيد ست مرات عما تتعرض له النساء في منتصف العمر. وتتعرض المتزوجات لأدنى خطر للعنف. وتتعرض النساء اللاتي في علاقة معاشرة لخطر أعلى مما تتعرض له المتزوجات والعازبات.

وخلال السنوات الخمس أو الست الماضية، تناقص تفشي العنف بين الشركاء الحميمين.

وبالإضافة إلى المعلومات التي قُدمت بالفعل في تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، يمكن إضافة ما يلي لإيضاح الاتجاهات في العنف ضد المرأة خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠٧ في الدانمرك:

مدى انتشار التعرض للعنف البدني

- أبلغت ٣,٧ في المائة من جميع البالغات (١٦ عاما أو أكثر) تعرضهن لأحد أشكال العنف البدني على الأقل في عام ٢٠٠٠، وتعرض له ٣,٩ في المائة في عام ٢٠٠٥. وهذا الاختلاف ليس ذا أهمية من الناحية الإحصائية.
- وأُبلغ عن التعرض لعنف بدني بالغ (الركل، أو الضرب بالقبضة أو بشيء، أو الدفع مما أدى إلى الارتطام بأثاث أو التدحرج من أعلى الدرج، أو الخنق، أو الهجوم بأسلحة) بلغ نسبة ١,٥ في المائة في عام ٢٠٠٠ و ١,٦ في المائة في عام ٢٠٠٥.
- ويقدَّر أنه خلال عام واحد، تعرضت ٠٠٠ ٧٠ امرأة تتراوح أعمارهن ما بين ١٦ و ٦٤ عاما لشكل ما من أشكال العنف البدني - وتعرضت ٠٠٠ ٣٢ منهن لعنف بالغ.
- وفي عام ٢٠٠٠، كان شريك سابق أو حالي هو مرتكب العنف في حوالي ٦٦ في المائة من جميع الحالات، وفي عام ٢٠٠٥ بلغت هذه النسبة ٤٠ في المائة من الحالات.
- وبناء على ذلك، تناقص عنف الشركاء فيما بين اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٦ و ٦٤ عاما، من حوالي ٠٠٠ ٤٢ امرأة كانت ضحية في عام ٢٠٠٠ إلى حوالي ٠٠٠ ٢٨ امرأة في عام ٢٠٠٥.
- وبلغت النسبة المئوية للعنف المتصل بالعمل فيما بين جميع حالات العنف ضد المرأة ١٠ في المائة في عام ٢٠٠٠ وزادت إلى ٢٠ في المائة في عام ٢٠٠٥، ويناظر ذلك تعرُّض ٠٠٠ ١٥ امرأة للعنف من زميل أو عميل أو أي شخص آخر في العمل.

معدل الوفيات

- خلال الفترة ١٩٩٠-٢٠٠١، وقعت ٢٥ امرأة ضحايا لجريمة قتل سنويا في المتوسط.
- وفي عام ٢٠٠٦، كان عدد جرائم قتل النساء منخفضا نسبيا، إذ بلغ مجموعه ١٨ جريمة.

الاتصال بإدارة الطوارئ بسبب العنف

- زاد عدد الاتصالات المسجلة بإدارة الطوارئ فيما بين النساء اللاتي يبلغن من العمر ١٥ عاما فما فوق مما يكاد يصل إلى ٠٠٠ ٥ اتصال في عام ٢٠٠٠ إلى ٠٠٠ ٦ اتصال في عام ٢٠٠٥[٦].

- وتتجلى الزيادة على أوضح شكل فيما بين الشابات: ١١٥ في المائة ما بين ١٥ و ١٩ عاما و ٧٣ في المائة ما بين ٢٠ و ٢٩ عاما خلال الفترة ١٩٩٥-٢٠٠٥.

- ويتسم عنف الشركاء الحميمين بإصابات في الرأس والرقبة تحدث في محل سكن. وقد نقص عدد الاتصالات بإدارة الطوارئ التي تعزى لهذه الإصابات خلال الفترة من عام ٢٠٠٣ إلى عام ٢٠٠٦. وفي الفترة نفسها، زاد عدد الاتصالات بإدارة الطوارئ التي تعزى للعنف الذي يمارَس خارج محل سكن. ويبين الاتجاه في الاتصالات بإدارة الطوارئ حدوث نقصان في عنف الشريك الحميم.

العنف المبلَّغ للشرطة

- خلال الفترة من عام ٢٠٠٢ إلى عام ٢٠٠٦، زاد العدد السنوي لحالات العنف البدني والتهديدات بالعنف فيما بين النساء اللائي تبلغ أعمارهن ١٥ عاما أو أكثر المبلغة للشرطة من ٩٨٥ ٤ حالة إلى ٣٣٨ ٥ حالة.

- وتتصل هذه الزيادة بصورة رئيسية بنساء يبلغن عن تعرضهن لعنف معتدل.

- كما زاد معدل ارتكاب العنف ضد السلطات الأنثوية.

- ونقص عدد الحالات المبلّغ عنها بالشروع في القتل والعنف البالغ، الذي يحتمل أن يؤدي إلى الوفاة.

عنف الشريك

تُربط بيانات السجل المتعلقة بالعنف المرتكَب ضد المرأة المبلغ عنه للشرطة، بسجلات إحصاءات الدانمرك، التي تتضمن معلومات بشأن الأُسر المعيشية وغيرها من العوامل التي قد تُستخدم لتحديد ما إذا كان الضحية ومرتكب العنف (المعتدي المزعوم)

(٦) يمكن تفسير الزيادة العامة في عدد الاتصالات بإدارة الطوارئ المسجلة على أنها تُعزى للعنف، جزئيا، بتحسين تسجيل سبب الاتصال. بيد أنها قد تعكس أيضا زيادة في العنف البالغ ومن ثم زيادة عدد الإصابات التي تستلزم عناية طبية، خاصة فيما بين الشابات.

يعيشان في ذات الأسرة المعيشية خلال فترة محددة تحديدا دقيقا. وإذا كان الحال كذلك، تُعرَّف الحالة بأنها ''عنف شريك''.

- وخلال الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، شكّلت الحالات التي تعرّف بأنها عنف شريك ١٤ في المائة من جميع حالات العنف ضد المرأة المبلّغ عنها للشرطة، مقابل ٢٦ في المائة خلال الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٣. ومن ثم، نقصت نسبة عنف الشريك فيما بين جميع حالات العنف ضد المرأة المبلّغ عنها بنسبة تكاد تصل إلى ٥٠ في المائة.
- ويبدو أن عنف الشريك أشد من الأشكال الأخرى للعنف ضد المرأة؛ إذ إن نسبة الاتصال بإدارة الطوارئ فيما بين ضحايا عنف الشريك أعلى من نسبة الاتصال فيما بين ضحايا أي شكل آخر من أشكال العنف البدني ضد الإناث.

الروابط:

تقرير وقاعدة بيانات بشأن عنف الرجال ضد النساء في عام ٢٠٠٧:

موجز: www.lige.dk/files/PDF/statistics_violence_2007.pdf

تقرير وقاعدة بيانات بشأن عنف الرجال ضد النساء في عام ٢٠٠٤:

التقرير الكامل: www.lige.dk/files/PDF/Mensviolence.pdf

موجز: www.lige.dk/files/PDF/Mens_Violence_Summery_web.pdf

وبالإضافة إلى التقريرين السابقين عن إحصاءات العنف ضد المرأة، يمكن ذِكر ما يلي: تنشر إحصاءات الدانمرك منذ عام ٢٠٠١ سنويا معلومات عن سن ونوع جنس ضحايا العنف. وتشمل هذه الإحصاءات الجرائم المبلّغ عنها فقط. وتفيد آخر الإحصاءات، أن ٩٠٨ ٥ امرأة تبلغ أعمارهن ١٥ عاما فما فوق وقعن ضحايا للعنف أو تعرضن لتهديدات بالعنف في عام ٢٠٠٧.

وأُجريت دراسات استقصائية على أساس السكان بشأن ضحايا العنف في الدانمرك في الفترة ١٩٩٥-١٩٩٦ ومنذ عام ٢٠٠٥ تُجرى على أساس سنوي منتظم. وتبين هذه الدراسات الاستقصائية اتجاها ثابتا جدا في عدد ضحايا العنف من النساء: ذكر حوالي ١,٢ في المائة من النساء أنهن وقعن ضحايا للعنف خلال فترة الاثني عشر شهرا الماضية. وقد وقع أكثر من ثلثهن ضحايا في محل عملهن أو في مدرستهن/جامعتهن. ووقع حوالي ربعهن ضحايا في منازلهن أو في مكان خاص آخر، في حين وقع معظم المتبقيات ضحايا في الشارع أو في أماكن مفتوحة للجماهير.

وللحصول على مزيد من التفاصيل بشأن التطور الوارد أعلاه، برجاء الاطلاع على الرد على السؤال ١٧.

الرد على السؤال ١٦:

غرينلاند

من وجهة النظر القانونية، وزارة العدل في الدانمرك، وهي تشمل قوة الشرطة، هي السلطة المسؤولة في مجال حماية المرأة من العنف في غرينلاند. وبالإضافة إلى ذلك، توجد تدابير اجتماعية شتى وضعتها البلديات في هذا الشأن.

وتتضمن المهام اليومية التي تعالجها الشرطة اتخاذ مبادرات وإجراءات تتعلق بالمرأة، ولهذا السبب لا يُحتفظ بإحصاءات أو وثائق منفصلة عن المبادرات التي تركز مباشرة على المرأة.

ولكن يجدر بالذكر أن التقرير رقم ٢٠٠٤/١٤٤٢ بشأن النظام القانوني في غرينلاند يوصي بإنشاء مجلس لمنع الجريمة في غرينلاند. وعندما ينعقد المجلس، ستتاح فرصة واضحة له كي يركز على ميدان الاعتداءات على المرأة، في جملة أمور أخرى.

وقد أنشئت ملاجئ في كثير من المدن للنساء، اللائي يمكنهن الحصول على المساعدة في الحالات الحرجة. ومنذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، سُمح لرجال أيضا باستخدام هذه الملاجئ.

وقد أنشئ أول مركز للأزمات في غرينلاند في عام ١٩٨٣ في العاصمة، نوك. ويوفر مركز الأزمات للنساء (وللرجال) الذين عانوا من اعتداء ملجأ ومساعدات وإرشادات اجتماعية وقانونية ونفسية.

وفي عام ٢٠٠٨، كانت توجد ملاجئ في ٧ من ١٧ من المجتمعات المحلية، وقد أقامت ٥٥٦ امرأة و ٩٥ رجلا و ٤٠٠ طفل في الملاجئ في عام ٢٠٠٧. ولا يُسمح للرجال عادة بدخول الملجأ إلا للتحاور بشأن أزمة ولكن يُسمح للبعض منهم بالبقاء. وتمول حكومة الحكم الذاتي الداخلي في غرينلاند والبلديات المحلية مراكزَ الأزمات بالتساوي.

ويقدم الحكم الذاتي الداخلي في غرينلاند منحا لرابطة مراكز الأزمات، وجهة استشارية مشتركة لرابطة مراكز الأزمات وللمشاركة في مؤتمرات بلدان الشمال الأوروبي لرؤساء مراكز الأزمات.

وكجزء من برنامج اجتماعي، أنشأت مدن عديدة مراكز للأسرة ومدارس ثانوية شعبية للأسرة. وفي عام ٢٠٠٨، كانت هناك مراكز للأسرة في ٨ مجتمعات من ١٧ من المجتمعات المحلية ويجري تصميم ٣ مراكز جديدة. ونظم ١٢ مجتمعا محليا من ١٧ من المجتمعات المحلية مراكز ثانوية شعبية للأسرة في عام ٢٠٠٨.

وفي عام ٢٠٠٩، تخطط حكومة الحكم الذاتي الداخلي في غرينلاند لعقد مؤتمر بشأن العنف المنزلي في إيلوليسات. ويمثل العنف المنزلي أولوية هامة أيضا لدى مجلس غرينلاند للمساواة في المركز، ويتبوأ مكانة عالية في جدول أعمال الفترة القادمة من ٢٠٠٨-٢٠١١.

جزر فارو

تُحظر جميع أعمال العنف ضد المرأة بموجب القانون الجنائي لجزر فارو.

وفضلا عن ذلك، فلدى الشرطة قواعد داخلية تُفتح وفقا لها قضية بصورة عامة إذا علمت الشرطة بارتكاب عنف مترلي حتى لو لم تطلب الضحية ذلك. وعند الضرورة، تساعد الشرطة المرأة على الحصول على سكن في مركز الأزمات للنساء اللائي يتعرضن لعنف منزلي.

ويتلقى العديد من الرابطات التي تروج لحقوق المرأة نسبة كبيرة من أموالها من سلطات جزر فارو. ويُقدّم على سبيل المثال تمويل بمبلغ ٠٠٠ ٩٥٠ كرونا دانمركية لمركز الأزمات للنساء اللاتي يعانين من عنف منزلي. ويوفر المركز السكن والمساعدة النفسية والمشورة ويعمل به موظفان متفرغان وموظف غير متفرغ.

وعلاوة على ذلك، يتلقى فريق استشاري، يقدم خدمات استشارية مجانا، أيضا أموالا تبلغ ٠٠٠ ٥٠٩ كرونا دانمركية في السنة. والهدف من هذا الفريق تقديم خدمات مشورة مجانا للمعيلين ذوي الدخل المنخفض والحوامل والنساء اللائي يفكّرن في الإجهاض، على سبيل المثال.

ووفقا لقانون رعاية الطفل لعام ٢٠٠٥، ففي الوقت الذي تولي البلديات فيه اهتماما خاصا لاحتياجات الطفل، تتحمل المسؤولية عن تنفيذ مبادرات تساعد الوالدين على الحصول على العلاج وإتمامه فيما يتعلق بالمرض وإساءة استعمال المؤثرات العقلية وغير ذلك من الأمراض الشخصية، ويقدم أيضا مختلف أنواع خيارات العلاج القائمة على مساندة الأسرة.

وفيما يتعلق بالأنشطة التي تم أداؤها، قدم مركز الأزمات الإحصاءات التالية عن عدد التقارير عن عنف الزوج وعدد أيام البقاء في المركز:

إحصاءات مركز الأزمات

	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥
تقارير العنف المنزلي:	١١٩	١١٦	١٣٨
النزيلات	١٧	١٣	١٨
ضحايا العنف المنزلي	١٢	١١	١٦
النزلاء من الأطفال	١٤	١٣	٢٤

ويفيد مركز الأزمات بأن عدد حالات العنف ضد المرأة المبلّغ عنها (للفرد) تعادل تقريبا عدد الحالات في البلدان المجاورة.

الرد على السؤال ١٧:

خطتا عمل الحكومة

أهداف خطتيْ عمل مكافحة العنف ضد المرأة والطفل هي ما يلي:

١ - إعطاء المساندة اللازمة للضحايا

٢ - منع العنف عن طريق تقديم العلاج لمرتكبيه

٣ - تعزيز الجهود الشاملة لعدة قطاعات المبذولة فيما بين السلطات ذات الصلة

٤ - تدعيم جمع المعلومات فيما يتعلق بالعنف

وقد تم تقييم خطتيْ العمل خارجيا. وقد تمخض تقييمهما عن المعلومات الواردة أدناه.

فيما يتعلق بمساندة الضحايا: يُقدِّر من قام بالتقييم أن الضحايا أصبحوا في السنوات الأخيرة يدركون أكثر حقوقهم وقدرتهم على الحصول على الدعم. ومن المرجح أن تكون المبادرات المتخذة في خطتيْ العمل قد ساهمت في هذا التطور. وبالإضافة إلى إدراك ومعرفة وجود هذا الدعم، تم تنفيذ مجموعة من مبادرات الدعم الجديدة في إطار خطتيْ العمل.

وفيما يتعلق بمرتكبي العنف: زاد التركيز على إمكانيات العلاج، فيما بين كل من مرتكبي العنف أنفسهم وفيما بين الفنيين المعنيين. ونتيجة لهذا، شارك عدد من الرجال أكبر من ذي قبل في برامج العلاج. وحيث إن المبادرات المتخذة في خطتيْ العمل تشكل جزءا

رئيسيا من المبادرات التي تستهدف مرتكبي العنف، يُعتبر أن من المرجح أن تكون خطّتا العمل قد ساهمتا في التركيز على العلاج وزيادة عدد الرجال الذين يشاركون في برامج العلاج.

وفيما يتعلق بتعزيز الجهود التي تبذلها السلطات في هذا الشأن: يُقدَّر أن الفنيين والسلطات بحاجة للمزيد من المعارف فيما يتعلق بالعنف المترلي. ومن الضروري الحفاظ على التركيز على تعزيز التعاون فيما بين الفنيين في القطاعات بشأن مكافحة العنف المترلي وبين هذه القطاعات.

وأخيرا، يُقدَّر أن جمع المعارف والمعلومات بشأن العنف المترلي قد تكثّف أثناء تنفيذ خطتيْ العمل وتم نشر هذه المعارف والمعلومات فيما بين الفنيين والسلطات. ومن الأهمية بمكان ذِكر أنه تم تنفيذ حملات عامة وطنية في إطار خطّتيْ العمل، مما ساهم في تحطيم جدار الصمت الذي يلف العنف المترلي.

والتقييم العام هو أنه خلال السنوات الأخيرة، طرأ تغيير في الاتجاهات العامة إزاء العنف ضد المرأة. ولم يعُد هذا الشكل من أشكال العنف يعتبر كمسألة خاصة وإنما كمشكلة ينبغي أن تنشط السلطات والسياسيون والمواطنون في مكافحتها ومن الواضح أنها تعتبر غير مقبولة. ومن الأرجح أن يكون هذا التغيُّر في الاتجاهات هو السبب في حدوث انخفاض كبير في عدد النساء من ضحايا عنف الشركاء الحميمين.

الروابط:

خطة العمل لوقف العنف المترلي الذي يمارسه الرجال ضد النساء والأطفال للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٨:

www.lige.dk/files/PDF/MFL_handlingsplan_UK.pdf

خطة عمل الحكومة الدانمركية لوقف العنف ضد المرأة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٤:

www.lige.dk/files/PDF/vmk_uk.pdf

الرد على السؤال ١٨:

وفقا للمادة ١٩ (١) من قانون الأجانب الدانمركي، يمكن لسلطات الهجرة الدانمركية أن تلغي أو ترفض تمديد تصريح إقامة محدَّد المدة، إذا كان الأساس الذي مُنح التصريح بناء عليه لم يعد ساريا. وقد تكون هذه هي الحال إذا كان قد صدر تصريح إقامة وفقا للقواعد المتعلقة بلمّ شمل الزوجين ثم تم طلاق الزوجين أو أنهيا معاشرتهما بعد ذلك.

وفي الحالات المتعلقة بإلغاء أو رفض تمديد تصريح للإقامة، يجب أن تنظر سلطات الهجرة فيما إذا كان يُفترض أن تترتب على فسخه عواقب وخيمة بصورة خاصة نظرا للظروف الشخصية للأجنبي، أو إذا كان مقدم الطلب سيعاني ضررا أو أذى في بلد منشئه أو منشئها، راجع المادة ٢٦ (١) من قانون الأجانب.

وإذا كان تصريح الإقامة قد مُنح على أساس زواج أو معاشرة زوجية، ولم يعد هذا الأساس قائما، بناء على ذلك يجب أن تولِي السلطات اهتماما خاصا لما إذا كان الزواج أو المعاشرة قد انتهى نتيجة لتعرض الأجنبي المعنيّ لعنف أو اعتداء أو إساءة معاملة على نحو آخر من جانب الزوج، راجع المادة ١٩ (٨) من قانون الأجانب الدانمركي. وتتابع سلطات الهجرة الدانمركية هذا المجال المحدد متابعة دقيقة وتركز على أي حاجة لإجراء تعديلات في هذا الشأن.

وللحصول على مزيد من المعلومات بشأن قانون الأجانب، برجاء الاطلاع على ما يلي:

http://www.nyidanmark.dk/NR/rdonlyres/C2A9678D-73B3-41B0-A076-67C6660E482B/0/alens_consolidation_act_english.pdf

ومنذ عام ٢٠٠٢، دُرج على الممارسة الإدارية التالية في هذا المجال:

يجب أن يُثبت الأجنبي الاعتداء الذي يحتج به. ويستند تقييم ما إذا كان قد ثبت الاعتداء أم لا إلى تقييم فردي محدَّد للمعلومات التي يقدمها طرفا القضية وأي وثائق تُقدم، على سبيل المثال تقارير من الشرطة أو غُرف الطوارئ أو إفادات من أطباء، أو بيانات من دور آمنة للنساء، أو أحكام قضائية تتعلق بالاعتداء، وما إلى غير ذلك. وإذا وجدت سلطات الهجرة الدانمركية أنه قد تم إثبات الاعتداء الذي يُحتج به، تُقدّر السلطات ما إذا كان الاعتداء هو سبب وقف المعاشرة أم لا.

وفي الحالات التي يثبت فيها حدوث اعتداء ويُقدَّر أنه السبب الحقيقي لوقف المعاشرة، تقرر سلطات الهجرة ما إذا كان يجب أن يُفترض أن إلغاء تصريح الإقامة أو رفض

تمديده ستترتب عليه عواقب وخيمة بصفة خاصة نظرا لظروف الأجنبي الشخصية. وبناء على ذلك تُقرر السلطات ما إذا كان مقدم الطلب يواجه خطر التعرض لضرر أو أذى عند العودة إلى بلد منشئه أو بلد منشئها. ويُتخذ هذا القرار على أساس تقييم فردي محدَّد للظروف في كل حالة.

ووفقا للممارسة الإدارية المتبعة، يُسمح بالبقاء في الدانمرك عموما للأجانب الذين أقاموا في الدانمرك لمدة عامين تقريبا والذين يتركون أزواجهم بسبب اعتداء، راجع أعلاه، قبل حصولهم على تصريح إقامة دائم – على أن يتوقف ذلك على مدى ارتباطهم بالدانمرك.

خطة عمل الحكومة

يعرض ''التقرير الدوري السابع المقدم من حكومة الدانمرك بشأن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة'' ''خطة عمل الحكومة لمكافحة العنف المنزلي الذي يمارسه الرجال ضد النساء والأطفال للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٨''.

وتشمل خطة العمل مبادرة تستهدف خصيصا مكافحة العنف ضد الأجنبيات وتستهدف تقديم خدمات الدعم لهن. ويذكر التقرير الدوري السابع عدة مبادرات من بينها ما يلي:

- شن حملة إعلامية في مدارس اللغات وتوجَّه إلى نساء الأقليات العرقية
- أفلام معلومات توجه إلى نساء الأقليات العرقية اللاتي يتعرض للضرب بشأن حقوقهن وفرصهن في الحصول على المساعدة
- خدمة في جميع أنحاء البلد تتضمن الرعاية بعد العلاج/شبكات للنساء اللاتي يتعرضن للضرب يديرها الصليب الأحمر الدانمركي مع التركيز بصفة خاصة على نساء الأقليات العرقية
- تدريب الموظفين والمتطوعين في الملاجئ فيما يتعلق بالطرق، على سبيل المثال في العمل في مساعدة النساء اللائي يتعرضن للضرب اللائي ينتمين إلى خلفيات أقلية عرقية.

وعلاوة على ذلك، تقوم الحكومة حاليا بتنفيذ استراتيجية جديدة تستمر أربع سنوات هي ''الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف في العلاقات الحميمة''. وستشمل هذه الاستراتيجية أيضا مبادرات محددة تستهدف الأجنبيات.

التوظيف والتوفيق بين العمل والأسرة

الرد على السؤال ١٩:

تواصل الحكومة الدانمركية العمل بشأن ضمان تكافؤ الفرص للرجال والنساء في سوق العمل. وقد اتخذت الحكومة الدانمركية عددا من التدابير لتصحيح الوضع القائم.

وعلى سبيل المثال، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، يُطلب إلى المؤسسات الكبيرة، سواء كانت عامة أو خاصة، إعداد إحصاءات للأجور مفصَّلة حسب نوع الجنس. وستبين هذه الإحصاءات ما إذا كانت الشركات تأخذ بالمساواة في الأجر بين الرجل والمرأة. وسيجري تحليل النتيجة في نهاية عام ٢٠٠٩.

ومن المبادرات الأخرى التي بادرت بها الحكومة الدانمركية ما يلي:

- نشر كراسات مختلفة تتضمن دليلا للمساواة في الأجر تهدف إلى تشجيع عمل المؤسسات فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين والمساواة في الأجر. ويجمع الدليل المعارف ووجهات النظر ويسدي مشورة عملية بشأن الكيفية التي يمكن أن تشترك بها المؤسسات وممثلو النقابات والموظفون في العمل بشأن المساواة في الأجر.
- إنشاء موقع (www.ligelon.dk) على شبكة الإنترنت يلخص المعارف والمعلومات بشأن المساواة في الأجر.
- عقد حلقات دراسية منتظمة بشأن المساواة في الأجر يناقش فيها الباحثون والخبراء والممارسون مختلف مواضيع المساواة بين الجنسين.

لا تطبق الحكومة الدانمركية تدابير خاصة مؤقتة عملا بالفقرة ١ من المادة ٤ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بشأن المساواة في الأجر.

الرد على السؤال ٢٠:

في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، نشر المركز الوطني الدانمركي للبحوث الاجتماعية نسخة مستكملة من تقرير عن الفوارق في الأجور بين الرجال والنساء، الذي نُشر لأول مرة في عام ٢٠٠٤.

ويحلل تقرير عام ٢٠٠٨ الفوارق في الأجور بين الرجال والنساء في الفترة ١٩٩٦-٢٠٠٦. وقد خلص التقرير الأول من عام ٢٠٠١ إلى أن الرجال يحصلون في المتوسط على ما بين ١٢ و ١٩ في المائة أكثر من النساء، ويتوقف ذلك على الطريقة المستخدمة. ويجد تقرير عام ٢٠٠٨ أن هذه الفجوة في الأجور لم تتغير خلال فترة السنوات العشر.

ويحلل التقرير الفجوة في الأجور بنموذج إحصائي يسعى إلى تفسير الفجوة عن طريق عدد من العوامل، على سبيل المثال القطاع والفرع ومهمة العمل وطول التدريب/التعليم، والخبرة فضلا عن خصائص فردية مثل العمر والحالة الاجتماعية والموقع الجغرافي لمحل العمل.

ويفسِّر النموذج حوالي ٧٠ إلى ٨٠ في المائة من الفجوة في الأجور بين الرجال والنساء. ولا يعني هذا أنه يمكن تفسير النسبة المتبقية وهي تتراوح ما بين ٢٠ و ٣٠ في المائة من الفجوة في الأجور بالتمييز بين الرجل والمرأة وإنما هي تبين فقط أن النموذج لا يفسِّر مجموع الفروق في الأجر. ولا يمكن قياس الأداء الشخصي بصورة خاصة.

وقد انخفضت قيمة تفسير النموذج في الفترة ١٩٩٦-٢٠٠٦. ويفسر التقرير هذه النتيجة بزيادة جزء من الأجور التي تحدَّد محليا. وتعني المفاوضات المحلية بشأن الأجور أن العوامل الموضوعية قد تُقدِّم تفسيرات أقل على صعيد كلي.

الرد على السؤال ٢١:

في عام ٢٠٠٧، كان عدد النساء اللائي يعملن أقل من ٣٧ ساعة في الأسبوع أكثر من عدد الرجال الذين يعملون لعدد مماثل من الساعات. وفي مقابل ذلك، يزيد عدد الرجال الذين يعملون لمدة ٣٧ ساعة أو أكثر عن عدد النساء اللاتي يعملن لمدة مماثلة. إلا أن العمل غير المتفرغ بين النساء آخذ في التناقص. ففي عام ٢٠٠٦، كان متوسط ساعات العمل الأسبوعية للمرأة ٣٣,٢ ساعة في حين عمل الرجال ٣٨,٦ ساعة في الأسبوع في المتوسط. ويأخذ عدد ساعات العمل في التزايد بالنسبة لكل من المرأة والرجل.

وفي معظم وحدات سوق العمل، يمكن حاليا العمل على أساس عدم التفرغ، على الرغم من أنه لا يمكن بصورة عامة الحصول على أعمال على أساس عدم التفرغ في قطاعات معينة – مثل التشييد والنقل. وفي وحدات أخرى من سوق العمل الخاص، إمكانات الحصول على عمل على أساس عدم التفرغ محدودة أيضا، على سبيل المثال في شكل أحكام تنص على ألا ينخفض عدد الموظفين المتفرغين بسبب إنشاء وظائف على أساس عدم التفرغ. وتوجد أشكال مختلفة للعمل على أساس عدم التفرغ. ويمكن مثلا الاتفاق على العمل على أساس عدم التفرغ لفترة محدودة، وهناك دائما إمكانية لكي يتحول الموظفون غير المتفرغين إلى العمل على أساس التفرغ.

وفي سوق العمل الخاص، تتضمن الكثير من الاتفاقات الجماعية أحكاما بشأن العمل على أساس عدم التفرغ، وتخضع المبادرة والاختصاصات بشأن استخدام هذه الإمكانيات

لاتفاقات على مستوى المؤسسة. وتتاح أيضا إمكانية العمل على أساس عدم التفرغ في الحكومة وقطاع سلطة المقاطعات.

وفي صيف عام ٢٠٠٧، أبرمت الحكومة اتفاقا ثلاثيا مع الموظفين العموميين والنقابات. وكانت بؤرة تركيز الاتفاق على العاملين كمحور لأداء خدمة عامة جيدة في مجتمع رفاه حديث.

ومن بنود الاتفاق الهدف المشترك المتمثل في أن يتسنى للعمال غير المتفرغين زيادة عدد ساعات عملهم، إذا رغبوا في ذلك. وقد التزم العاملون العموميون بالعمل من أجل بلوغ هذا النطاق، وهي مسألة ذات أهمية خاصة لعدد من أنواع الوظائف التي تهيمن عليها النساء في القطاعين الاجتماعي والصحي.

وكمتابعة لهذا الاتفاق الثلاثي، نفّذت الأقاليم والبلديات اعتبارا من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ التزاما بأن يعرض أرباب العمل الإقليميون والبلديون المحليون وظائف متفرغة شاغرة أو ساعات شاغرة لمن يعملون بالفعل في وظائف على أساس عدم التفرغ الذين يرغبون في زيادة معدل عمالتهم والذين يستوفون المؤهلات ومتطلبات المرونة لأداء الوظيفة.

ولا يمكن تقييم أثر التدابير المتخذة. وفي عام ٢٠٠٨، اتسمت الدانمرك بارتفاع معدل العمالة ارتفاعا شديدا ونُدرة اليد العاملة – لا سيما في القطاعين الاجتماعي والصحي. وبناء على ذلك كان لدى أرباب العمل على أي حال اهتمام شديد باستخدام احتياطي قوة العمل المحتمل المتمثل في العاملات غير المتفرغات.

الرد على السؤال ٢٢:

في عام ٢٠٠٨، أُجري تحليل للمشتغلات بالأعمال الحرة. وقد عُرض التحليل بعد ذلك في اجتماعات عُقدت مع المشتغلات بالأعمال الحرة في الأقاليم الخمسة حيث نوقشت المشاكل والتحديات التي تصادفها المشتغلات بالأعمال الحرة. وأعربت النساء عن ارتياحهن بشأن هذه المبادرة وأعربن عن رغبتهن في مواصلة التركيز على هذا الموضوع. بيد أن عددا كبيرا إلى حد ما من النساء ذكرن أنهن لا يردن ''معاملة'' خاصة أو مبادرات موجهة نحوهن كفئة خاصة.

وكفاتحة للأسبوع العالمي للأعمال الحرة (الأسبوع ٤٧، عام ٢٠٠٨)، تم ترتيب حملة بأمثلة تُحتذى. وأُجريت مقابلات مع مشتغلات ناجحات بالأعمال الحرة في مختلف وسائط الإعلام الوطنية. وعُقد عدد من المؤتمرات للمشتغلات بالأعمال الحرة يوم الأربعاء – وهو ''يوم المشتغلات بالأعمال الحرة'' من الأسبوع العالمي للأعمال الحرة.

ونتيجة للاضطلاع بهذه الأنشطة، يجري الآن وضع خطة عمل مع مبادرات بصدد المشتغلات بالأعمال الحرة. ومن المفترض أن المبادرات ستكون كما يلي:

١ - إنشاء موقع خاص على شبكة الإنترنت للمشتغلات بالأعمال الحرة. وسيرتَّب هذا الموقع كموقع فرعي ضمن موقع المشتغلين الوطنيين بالأعمال الحرة - البدء (www.startvaekst.dk). وسيتضمن هذا الموقع معلومات ومواد ذات صلة بشأن المواضيع والتحديات التي تصادفها المرأة بصورة خاصة.

٢ - ترتيبات تواصل شبكي وإرشاد للمشتغلات بالأعمال الحرة يسهل تحديد أماكنها. وسترتكز هذه المبادرة على ''دور النمو'' الإقليمية الخمس.

٣ - لكفالة جذب اهتمام المزيد من النساء بالاشتغال بالأعمال الحرة، الاضطلاع بحملات خاصة للبنات والشابات أثناء تعليمهن المدرسي والجامعي.

٤ - من المعروف أن عددا من المشتغلين بالأعمال الحرة - من الجنسين - يستخدمون استراتيجيات لتطوير مؤسساتهم غير تشغيل عاملين ورعايتها بطرق تقليدية؛ ينبغي وضع خرائط لهذه الاستراتيجيات المختلفة. ويُجرى تحليل لهذه الطرق البديلة لتطوير المؤسسات.

٥ - ويتعين أن تعمل المشتغلات الناجحات بالأعمال الحرة كمُثُل تُحتذى. وبناء على ذلك، تُرتَّب أحداث ومبادرات مختلفة لزيادة إبراز القدوات - على سبيل المثال خلال الأسبوع العالمي السنوي للأعمال الحرة (الأسبوع ٤٧).

٦ - لكفالة استمرار التركيز على المشتغلات بالأعمال الحرة وإبرازهن، تُنشر إحصاءات سنوية مفصلة حسب نوع الجنس بشأن المشتغلين بالأعمال الحرة في الأسبوع ٤٧.

وفي السنوات الأخيرة، طرأ تطور إيجابي فيما يتعلق بعمل نساء الأقليات العِرقية. وقد زاد معدل المشاركة في سوق العمل بين نساء الأقليات العِرقية من بلدان غربية وبلدان غير غربية من ٤٥ في المائة في عام ٢٠٠١ إلى ٥١ في المائة في عام ٢٠٠٧ - وهي زيادة تناظر زيادة تبلغ ٦٦٢ ٢٢ من نساء الأقليات العِرقية اللاتي ينضممن إلى صفوف العمل.

ومن أجل زيادة مشاركة نساء الأقليات العِرقية في المجتمع، بدأت الحكومة في عام ٢٠٠٧ مبادرة تستهدف النساء اللاتي ينتمين إلى خلفية من الأقليات العِرقية. ومن المقرر أن تستمر المبادرة من عام ٢٠٠٧ حتى عام ٢٠١١ وتهدف إلى تعزيز التواصل والعمالة

والاشتغال بالأعمال الحرة فيما بين النساء من الأقليات العِرقية في ذات الوقت الذي تدعم فيه تطوير وإدماج أطفالهن.

وفي السنوات الأخيرة، بدأ عدد كبير من المشاريع والمبادرات التي تهدف إلى إلحاق المزيد من النساء اللاتي ينتمين إلى خلفية من الأقليات العِرقية بالعمل. وكمثال على هذه المشاريع ''نموذج غريبسكوف''.

ومن المخطط إجراء تحليل للمشتغلين بالأعمال الحرة من المهاجرين والأقليات العرقية ويُتوقع نشره في صيف عام ٢٠٠٩. وسيبحث التحليل أيضا الفوارق بين الجنسين.

وفي النهاية، تقوم وزارة شؤون المهاجرين والهجرة والإدماج ووزارة الشؤون الاقتصادية والتجارية في الدانمرك بإعداد تقرير في هذا الشأن. ويتضمن التقرير توصيات فيما يتعلق بمهام مركز للأعمال الحرة للجماعات العِرقية والفئات المستهدفة وتنظيمه، ومن المتوقع الاتفاق بشأنه في عام ٢٠٠٩.

الرد على السؤال ٢٣:

على مدى السنوات العشر – الخمس عشرة الماضية، تم إيلاء أولوية أعلى في الدانمرك للصحة الوقائية والترويج للصحة. ويرجع هذا إلى الاعتراف بأن أسلوب الحياة المرتبط بأمراض مثل السرطان وأمراض القلب والأوعية الدموية يهيمن على صورة الإصابات المرضية اليوم. ولا يدخل في إطار قطاع الصحة ومن ثم سلطات الصحة المركزية سوى جزء محدود من مجموع الرعاية الصحية الوقائية والترويج للصحة.

وتشكل السياسات والمبادرات التي تدعمها أو تطرحها الحكومة جزءا من برنامج الحكومة ''التمتع بالصحة طوال الحياة'' للصحة العامة والوقاية من الأمراض منذ عام ٢٠٠٢. ويقوم هذا البرنامج على أساس أهداف برنامج الحكومة السابق وسيواصل التركيز الواضح على عوامل المخاطر – التبغ والمشروبات الكحولية والحوادث والعادات الغذائية وقلة النشاط البدني – إلا أنه سيُوسِّع فضلا عن ذلك نطاقَه ليشمل أيضا العلاج الوقائي لأمراض رئيسية يمكن الوقاية من الإصابة بها، مثل الربو والحساسية والسكر وأمراض القلب والأوعية الدموية وترقق العظام.

ويُقدَّم برنامج للمؤشرات فيما يتصل ببرنامج ''التمتع بالصحة طوال الحياة''. وستُستكمَل الاتجاهات في المؤشرات بصورة منتظمة على موقع ''التمتع بالصحة طوال الحياة'' على شبكة الإنترنت www.folkesundhed.dk. ويمثل نوع الجنس جانبا رئيسيا بين الكثير من هذه المؤشرات، على سبيل المثال يقاس مدى انتشار التدخين اليومي حسب نوع

الجنس والعمر. والغرض من فهرس المؤشرات هو كفالة الرصد والتوثيق المستمرين والواضحين للاتجاهات على أساس اختيار مجموعة ذات صلة من الكم الكبير من الإحصاءات والبيانات المنتَجة. وتؤدي جوانب نوع الجنس دورا محوريا في هذا الرصد.

ومن أهداف البرنامج تحسين نوعية الحياة، أيضا لكبار السن وللمصابين بأمراض مزمنة. ويشدد البرنامج على مسؤولية الفرد، ولكنه يؤكد أيضا على ضرورة أن يتمكن الفرد من اختيار خيارات قائمة على أساس معلومات جيدة. ويعزز البرنامج دور المجتمع المدني – الشبكات الاجتماعية ومحل العمل والتنظيمات الخاصة وما إلى غير ذلك.

وقامت الحكومة، بإعادة تنظيمها الشامل للقطاع العام والتشريعات الصحية الجديدة، بمنح البلديات المسؤولية الأولى عن الصحة الوقائية والترويج للصحة من عام ٢٠٠٧. وبذلك تهدف الحكومة إلى استخدام الاتصال الوثيق القائم بالفعل بين البلديات وعامة الجمهور فضلا عن الحجم الكبير من المعارف بشأن الظروف المحلية من أجل زيادة فعالية الصحة الوقائية والترويج للصحة.

وكجزء من برنامج الحكومة الجديد لعام ٢٠٠٧، خططت الحكومة الدانمركية مبادرتين كبيرتين جديدتين لمتابعة برنامج ''التمتع بالصحة طوال الحياة''.

أولا، عينت الحكومة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ لجنة تتألف من خبراء في ميدان الترويج للصحة والوقاية من الأمراض، واقتصاد الصحة وممثلين من كل من القطاعين العام والخاص. وفي بداية عام ٢٠٠٩، من المقرر أن تقدم اللجنة توصياتها بشأن كيفية الترويج للصحة والوقاية من الأمراض في الدانمرك على نحو حتى أفضل من ذي قبل.

ثانيا، ستنشر الحكومة استراتيجية جديدة للترويج للصحة العامة في عام ٢٠٠٩ تشمل أهدافا واضحة لبذل الجهود في المستقبل.

الرد على السؤال ٢٤:

في عام ٢٠٠٢، بدأ نفاذ قانون يحظر إعلانات التبغ. وعلى أساس توجيهات للاتحاد الأوروبي، بدأ أيضا في عام ٢٠٠٢ نفاذ تشريعات بشأن تصنيع منتجات التبغ وعرضها وبيعها. ويتضمن هذا القانون تحديد مقادير ما تحتويه السجائر من قار ونيكوتين وثاني أكسيد الكربون وقواعد لتوسيم منتجات التبغ بما في ذلك توسيمها بتحذيرات صحية. وفي عام ٢٠٠٤، حُظر بمقتضى القانون بيع التبغ والمشروبات الكحولية للأشخاص دون سن السادسة عشرة.

وفي أيار/مايو ٢٠٠٧، اعتمد البرلمان الدانمركي قانون البيئة الخالية من الدخان. والغرض من هذا القانون هو الترويج لتهيئة بيئات خالية من الدخان بهدف منع الآثار الضارة بالصحة الناجمة عن التدخين السلبي والتعرض اللاإرادي لدخان التبغ.

ويُطبق القانون على جميع محال العمل العامة والخاصة، ومؤسسات الأطفال والمراهقين، والمؤسسات التعليمية، والمرافق الداخلية التي يمكن لعامة الجمهور الدخول إليها، بما في ذلك وسائل النقل العام (الأماكن العامة) ومنشآت المستشفيات. وكقاعدة عامة، لا يُسمح بالتدخين داخل هذه الأماكن.

ويشمل القانون طائفة واسعة من الاستثناءات. وبصورة عامة، يُسمح بإقامة أكشاك للتدخين وغُرف خاصة للتدخين في محال العمل، والمؤسسات التعليمية، والأماكن العامة، وفي منشآت المستشفيات وما إلى غير ذلك. وبالإضافة إلى هذا، هناك استثناءات لما يلي: غُرف العمل التي تُستخدم كمحل عمل لشخص واحد فقط، المطاعم الصغيرة التي لديها رخصة بتقديم المشروبات الكحولية فيها ومنطقة خدمة تقل مساحتها عن ٤٠ مترا مربعا، ومراكز الزيارات المفاجئة للمستضعفين اجتماعيا، وأماكن إيواء أو غرف ساكني دور التمريض وما يماثلها.

وفي عام ٢٠٠٨، رُفع الحد الأدنى لبيع التبغ للأشخاص إلى سن الثامنة عشرة. وقد صاحب هذه التغييرات القانونية الجديدة عدد من الحملات العامة لمنع التدخين وتشجيع الإقلاع عن التدخين. وقد أنشئت عيادات محلية لعلاج إدمان التبغ في الكثير من البلديات.

ومن المخطط شن حملة واسعة النطاق لمكافحة التبغ في عام ٢٠٠٩ باستخدام مفهوم حملة أسترالية ناجحة هو ''كل سيجارة تُلحق ضررا بك''.

الرد على السؤال ٢٥:

في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، أصدرت محكمة إحدى المقاطعات لأول مرة حكما في قضية جنائية لانتهاك المادة ٢٤٥ ألف من القانون الجنائي الدانمركي التي تتعلق ببتر جزء من العضو التناسلي للإناث. وفي القضية، يوجَّه الاتهام لوالديْ ثلاث فتيات بانتهاك المادة ٢٤٥ ألف من القانون ومحاولة القيام بذلك، من ناحية عن طريق التعاون في سفر البنتين الكبريين إلى السودان، حيث أجرى شخص مجهول الهوية يعيش في السودان عملية ختان للبنتين، ومن ناحية أخرى بالتخطيط للسفر إلى السودان مع ابنتهم الثالثة والأصغر بنيّة التعاون في ختانها أيضا. ولم تنجح خطة السفر بالبنت الأصغر للسودان حيث تم إلقاء القبض على الوالدين قبل مغادرة البلد.

وقد صدر الحكم ببراءة والد البنتين إلا أن الأم أُدينت بالمساهمة في ختان البنتين الكبريين وصدر الحكم ببراءتها فيما يتعلق بالبنت الأصغر.

وقد صدر الحكم على الأم بالسجن لمدة عامين، تم تعليق تنفيذ سنة وستة أشهر منهما مع مراقبة سلوكها لمدة ثلاث سنوات.

وعلاوة على ذلك، صدر الحكم على الأم بدفع تعويض يبلغ ٠٠٠ ٢٥ كرونا دانمركية لكل من بنتيها.

الرد على السؤال ٢٦

قررت وزارة شؤون اللاجئين والهجرة والإدماج استكمال بياناتها بشأن الزيجات والأزواج بين فئات الأقليات العِرقية.

وبدأ مشروع بحثي جديد يركز على أثر القواعد بشأن لمّ شمل الأسرة السارية منذ عام ٢٠٠٢ وما بعده فيما يتصل بأنماط الزواج ولمّ شمل الأُسر فيما بين الأقليات العرقية. وفي هذا الصدد، ستدرس البحوث أيضا التطور في نطاق وخطر الزيجات القسرية، بما في ذلك الزيجات غير المسجَّلة التي تُجرى داخل الدانمرك وخارجها. ويُتوقع أن تُنشر في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ نتائج مشروع البحث، الذي يُجريه المركز الوطني الدانمركي للبحوث الاجتماعية.

الرد على السؤال ٢٧:

في الدانمرك، نظام الملكية القانونية في الزواج هو الملكية المشتركة إلا أن الزوجين قد يتفقان على فصل ممتلكات كل منهما على حدة، كليا أو جزئيا.

وتُحَلّ الملكية المشتركة بالطلاق أو الانفصال القانوني. وفي معظم الحالات يتوصل الزوجان إلى اتفاق بشأن توزيع ممتلكاتهما. ولا يحتاج هذا الاتفاق إلى موافقة المحاكم أو السلطات العامة الأخرى عليه.

وإذا لم يتمكن الزوجان من التوصل إلى اتفاق في هذا الشأن، فقد يعرضان مسألة توزيع الممتلكات، بما في ذلك الممتلكات المشتركة بينهما، على المحاكم.

وبموجب القانون الدانمركي، تشمل الممتلكات المشتركة جميع أنواع الموجودات، بما في ذلك الممتلكات غير الملموسة.

بيد أن القواعد المتعلقة بالممتلكات المشتركة لا تنطبق سوى على الحقوق التي لا يمكن تخصيصها والحقوق التي ترتبط ارتباطا وثيقا بأحد الزوجين بقدر ما يتسق هذا مع

التشريعات المتعلقة بهذه الحقوق. وتشمل هذه الحقوق، في جملة أمور، بعض أنواع التأمين والممتلكات غير الملموسة.

ويتضمن القانون الدانمركي أيضا قواعد خاصة بشأن توزيع أموال المعاشات المشمولة بملكية مشتركة.

ولا ينص القانون الدانمركي على توزيع القدرة على الكسب في المستقبل أو رأس المال البشري، عدا بالنسبة لقيمة ''الشهرة التجارية'' المرتبطة بشركة تنتمي إلى أحد الزوجين.

وتنطبق القواعد المذكورة أيضا على الشراكات المسجلة بين الزوجين من ذات نوع الجنس.

ولا يعترف القانون الدانمركي بقيام ملكية مشتركة على أساس تعايش غير زواجي، إلا بقدر ما يعترف القانون بقيام ملكية مشتركة للممتلكات التي يملكها رسميا أحد طرفيْ هذه الشراكة فقط.